

العلاقة التعاقدية في عقد توصيل الطلبات التقني وافاقه المستقبلية

م.د. أحمد اسماعيل ابراهيم

قسم القانون الخاص ، كلية القانون –جامعة الانبار

ahmed.ismael@uoanbar.edu.iq

The contractual relationship in the technical order delivery contract and its future prospects

Lecturer. Dr. Ahmed Ismael Ibrahim

-Department of Private Law ,College of Law, Al-Anbar University

ahmed.ismael@uoanbar.edu.iq



This work is licensed under a

[Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International \(CC BY-NC 4.0\)](https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/)

الملخص: لا شك في أن عقد توصيل الطلبات التقني من أهم العقود في الوقت الحالي والسبب في ذلك يرجع إلى دوره البالغ والمنشود في تسهيل المعاملات بين الأفراد ونشر السلع والخدمات بسرعة أفضل وأسرع وفق تنظيم قانوني معين، حيث بات السوق متسعاً، وهو الأمر الذي دعا إلى وجود هذا العقد، وكانت المشكلة الحقيقية التي تواجهنا تتمثل فيها إذا كان المشرع العراقي قد تناول تنظيم هذا العقد ضمن حزمة العقود التي نالت تنظيمه، وهل موقف المشرع المصري ونظيره الفرنسي لهما جهوداً مثمرة في هذا النطاق، وإزاء ذلك تناولنا بشكل مفصل الحديث عن هذا العقد من زاويتين؛ الأولى تناولنا فيها ماهية هذا العقد. أما الثانية تناولنا بصدد العقبات والمستجدات التي تعترضه، وعلى النحو الذي أفيض به أعمال المنهج التحليلي المقارن، توصلنا إلى أن المشرع العراقي لم يتناول تنظيم هذا العقد ضمن تنظيماته المسماة، كما أن إجتهدات فقه القانون المدني لم تُطال هذا العقد، وهذا ما يعد محلاً حقيقياً للمعالجة من جانب المشرع.

الكلمات المفتاحية: المنصة الرقمية ، المجهر ، العميل ، التجارة الرقمية ، البيانات الرقمية

Abstract: There is no doubt that the technical delivery contract is one of the most important contracts at present, and the reason for this lies in its significant and sought-after role in facilitating transactions between individuals and spreading goods and services more quickly and efficiently within a certain legal framework. The market has become expansive, which has led to the need for this contract. The real problem we face is whether the Iraqi legislator has addressed the regulation of this contract within the package of contracts that have been organized. Also, whether the efforts of the Egyptian legislator and his French counterpart have been fruitful in this regard. Consequently, we addressed this contract in detail from two perspectives; the first dealt with the essence of this contract. The second concerned the obstacles and developments it faces. Through the application of the comparative analytical approach, we concluded that the Iraqi legislator

has not included the regulation of this contract among its named regulations, nor has the jurisprudence of civil law addressed this contract, which constitutes a real subject for amendment by the legislator.

Keywords: digital platform, supplier, customer, digital commerce, digital data

أولاً: المقدمة: من المسلم به أنه فكرة العقد تتصل إتصلاً وثيقاً بفكرة الحاجة، أي أن حاجة الأفراد تعد هي السبب الجوهرى وراء بزوغ عقد جديد، وهذا الأمر نجد العقود والقرون السابقة شاهداً عليه، حيث أن العقود المسماة ظهرت في الواقع المادي و القانوني عقداً تلو الآخر، وإن كان كل عقد بدا غير مسمى إلى أن تدخل المشرع وأعطاه مسمى، وإنتمائه إلى نظام قانوني محدد، مفاد ذلك أن كل ظاهرة تمر بالمجتمع قد تُنتج عقداً جديداً، وهذا ما حدث بالفعل إبان ظهور عقد توصيل الطلبات التقني، حيث أن الخروج من النطاق التقليدي إلى الواقع التقني يرجع الفضل فيه إلى ظاهرة الرقمنة من جانب، والعولمة من جانب آخر، لاسيما وأن هذا العقد بات تنفيذه عابراً للحدود. وتتضح بالفعل أهمية هذا العقد في الوقت الحالي حيث توسع السوق توسعاً ملحوظاً، وكان الموقع الجغرافي للأفراد عاملاً يحول وحصولهم على الخدمة أو المنتج، وهذا ما حدا بالبعض إلى التفكير في آلية لها طابعها القانوني يكمن دورها الأساسي في توصيل هذه الطلبات لأكبر نطاق جغرافي ممكن، والعمل على فض العقبات المحتمل حدوثها، والتطلع إلى المستجدات في ضوء مبدأ التوقع المشروع.

ثانياً: أهمية موضوع البحث: أن موضوع البحث له أهميات عديدة، وتبدأ هذه الأهميات عند إعتبار عقد توصيل الطلبات وعلى الرغم من ذبوع إنتشاره، إلا أنه عقد غير مسمى ولم يتعرض القانون بثمة تنظيم، وهذا وإن كانت دعوة صريحة للمشرع بضرورة تنظيمه، إلا أنه لا يحول وإبرامه، وإلى جانب ذلك تجلي الأهمية من وجهاً آخر، ألا وهو أن طبيعة هذا العقد ما زالت تمثل مجالاً خصباً لوجود العقبات والمستجدات، وهو ما كان يشكل سبب رئيسي للتصدي لموضوع البحث وإتقان صياغته على النحو الذي يتماشى مع القواعد الهامة، والأهم من ذلك أن هذا العقد موضوع دراستنا أضحى من العقود المنتشرة في الواقع العملي (talabatey, toters)، بل وعلى الصعيد الدولي مثل (Ali baba) وغيرها، الأمر الذي من المحتمل أن يكون هذا العقد محلاً لنزاع مستقبلي، وهنا تتضح الأهمية في تنظيم ضوابطه بصورة واضحة.

ثالثاً: نطاق البحث: يتجلى نطاق الدراسة في تناول الأمر من زاويتين؛ الزاوية الأولى تتمثل في الوقوف على الطابع التقني لموضوع العقد محل دراستنا، وهذا من شأنه إستبعاد أية ما يتعلق بالطابع التقليدي، وإلا بات خروجاً عن نطاق الدراسة. ومن زاوية أخرى نُقصر الحديث عن عقود توصيل الطلبات وذلك دون غيرها من صور العقود الأخرى، يستوي في ذلك أن كانت هذه العقود مسماة أو غير مسماة.

رابعاً: مشكلة البحث: تتجلى المشكلة الرئيسية للبحث في طرح التساؤل الآتي: هل تناول المشرع العراقي تنظيماً قانونياً خاص أراء عقد توصيل الطلبات التقني؟ وهل يختلف موقفه في هذا المقام عن موقف بعض التشريعات المقارنة؟ وإلى جانب هذا التساؤل الرئيسي، يُمكننا أن نستعرض ثمة إشكاليات فرعية ذات أهمية بالغة، وهي:

- هل يوجد ثمة إتفاق بين إجتهاادات الفقه والقضاء على مفهوم و طبيعة عقد توصيل الطلبات التقني، أم أنه الأمر مازال محل جدل وإختلاف، وما هو المعيار المتبع في ذلك؟
- هل لطبيعة هذا العقد اثر على المراكز القانونية للأطراف؟
- ما هو أقرب العقود المسماة صلة بعقد توصيل الطلبات التقني؟
- هل مالك منصة التوصيل مجرد وسيط أم طرف اصيل في العقد؟
- خامسا: أهداف الدراسة: نستعرض أهداف الدراسة في الجوانب الآتية:
- إبراز ماهية عقد توصيل الطلبات التقني، وفي إطار تفصيل هذه الماهية نستعرض جانبين رئيسيين؛ الجانب الأول نبين فيه مفهوم وتأسيس ونطاق عقد التوصيل المتقدم، أما الجانب الثاني نتناول فيه خصائص هذا العقد بصورة تحليلية مفصلة.
- بيان حقيقة النظام القانوني لعقد توصيل الطلبات التقني، وإستعراض هذا التنظيم أمراً من شأنه الوقوف على حقوق وواجبات كل طرف من الأطراف العقدية على حدة، لاسيما وأن طبيعة هذا العقد قد تنشأ معها حقوق وواجبات للغير في مرحلة التنفيذ.
- إلقاء الضوء على عقبات عقد توصيل الطلبات التقني، وإيضاح هذه العقبات أمراً يتعين معه بيان طائفتي العقبات القانونية، التقنية.
- بيان مستجدات عقد توصيل الطلبات التقني، ويُمكننا تقسيمها إلى طائفتين؛ الأولى هي المستجدات القانونية، أما الثانية هي المستجدات التقنية، وكلاً منهما لها خصوصيتها التي تميزها عن الأخرى.
- سادسا: منهجية البحث: ننتهج في صدر الدراسة المنهج التحليلي المقارن، كونه أدق المناهج في تفصيل هذا الموضوع، وبإعمال المنهج التحليلي أمراً من شأنه تحليل موقف المشرع في تنظيمه القانوني، هذا من زاوية، ومن زاوية أخرى تحليل إجتهاادات الفقه والقضاء من زاوية أخرى. أما التعويل على المنهج المقارن تبرز أهميته في الوقوف على ما لدى النظم القانونية من تنظيمات حقيقية ومقارنتها ببعضها البعض وتقييمها من الوجهة القانونية وإستخلاص المقترحات وأوجه المعالجة التشريعية.
- سابعا: خطة البحث: وجدنا من المناسب تقسيم هذه الدراسة الى مبحثين، خصص المبحث الاول ، لبيان الاطار المفاهيمي لعقد توصيل الطلبات التقني من خلال مطلبين، خصص الاول : لتحديد مفهوم ونطاق وطبيعة عقد توصيل الطلبات التقني ،بينما في المطلب الثاني: بينا النظام القانوني لعقد توصيل الطلبات التقني.
- اما بخصوص المبحث الثاني ، فقد تطرقنا فيه لعقبات ومستجدات عقد توصيل الطلبات ، وذلك من خلال مطلبين ، عرضنا في الاول : للعقبات القانونية والتقنية لعقد توصيل الطلبات التقني ،بينما بينا في المطلب الثاني : المستجدات القانونية والتقنية لعقد توصيل الطلبات التقني.

المبحث الأول

الاطار المفاهيمي لعقد توصيل الطلبات التقني

تمهيد وتقسيم: في بادئ الأمر يتعين التنويه إلى أن عقد توصيل الطلبات التقني يعد من قبيل العقود التقنية المستحدثة، وإبراز ماهيته ونظامه القانوني أمراً بحاجة إلى عناية جادة تتطلبها حسن التنظيم والتحليل، وفي تفصيل هذا المبحث نُقسم حديثنا إلى مطلبين؛ نتناول في المطلب الأول ماهية عقد توصيل الطلبات المتقدم. أما المطلب الثاني نبين فيه النظام القانوني لهذا العقد، ونبين كلاً منهما على حدة على النحو التالي بيانه.

المطلب الأول

ماهية عقد توصيل الطلبات التقني

في ضوء التطور التكنولوجي المتسارع وما أفرزته الثورة الرقمية من تحولات جذرية في أنماط المعاملات المدنية والتجارية، ظهرت أنماط جديدة من التعاقدات تجاوزت في بنيتها وآلياتها الحدود التقليدية للنظرية العامة للعقد، وتطلبت إعادة تقييم للركائز المفاهيمية والقانونية التي يقوم عليها النظام التعاقدي في ظل الاقتصاد الرقمي^(١). ومن بين هذه العقود المستحدثة، يبرز عقد توصيل الطلبات التقني كأحد أكثر العقود انتشاراً وتداولاً في الحياة اليومية، لا سيما بعد الاعتماد المتزايد على التطبيقات والمنصات الإلكترونية في تقديم الخدمات، وخصوصاً تلك المتعلقة بتوصيل السلع والمشتريات إلى المستهلكين، عبر وسطاء تقنيين وشبكات لوجستية مرنة. وعلى ضوء الإطلاقة البسيطة المتقدمة نستعرض تفصيل هذا المطلب في فرعين رئيسيين؛ الفرع الأول نتناول فيه مفهوم وتأسيس هذا العقد. أما الفرع الثاني نتناول فيه خصائص هذا العقد وطبيعته القانونية، ونتناول كلاً منهما على حدة على النحو التالي بيانه.

الفرع الأول

مفهوم وتأسيس ونطاق عقد توصيل الطلبات التقني

أن إيضاح مفهوم وتأسيس ونطاق عقد توصيل الطلبات التقني أمراً يتعين معه إبراز كل مصطلح من المصطلحات المتقدمة على حدة، حيث يتعين إبراز مفهوم هذا العقد في بادئ الأمر. ثم بيان تأسيسه، وفي الأخير نطاقه، ونتناول كلاً منهما على حدة تباعاً على النحو الآتي.

أولاً: مفهوم عقد توصيل الطلبات التقني : لا يزال عقد توصيل الطلبات التقني خارج نطاق التعريفات القانونية الصريحة في أغلب التشريعات المقارنة، وهو ما يفتح المجال أمام الباحثين لتحديد تعريفه ومقوماته. ويمكن في ضوء التطبيق العملي والتحليل الفقهي القول بأن موقف الباحثين جاء متبايناً تماماً في مفهوم ونطاق عقد توصيل الطلبات، فهناك من عرفه بأنه: " عقد خدمة تجاري يلي عملية البيع ، يكون اطرافه البائع ، والعميل (المستهلك)، ويقضي

(١) يُراجع؛ دنيا أحمد عبد الحكيم قاسم، الاقتصاد الرقمي: مفهومه، أنواعه، مؤشرات قياسه، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد [٤]، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٢٢م، ص ٢٤٩ وما بعدها. أحمد بن عبد العزيز الحداد، الاقتصاد الرقمي سمة العصر، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد [٤٣]، العدد [٥٠٤]، بنك دبي الإسلامي، ٢٠٢٢م، ص ٦٠.

بتوصيل منقولات من خلال شخص آخر يسمى المندوب ، بواسطة وسيلة نقل ^(١)، وعرفه البعض الآخر بأنه: "عقد يتم بموجبه التزام طرف أول (مزود الخدمة) بتوريد السلع او الخدمات الى الطرف الثاني الوسيط التقني (المنصة الرقمية) لأجل بيعها لحسابه على أن يلتزم هذا الأخير بدفع مقابل هذه السلع والخدمات الى مزود الخدمة فور البيع"^(٢) كما تناولت مفهوم هذا العقد ، بعض التنظيمات المعنية بضوابط وإرشادات تقديم خدمة التوصيل ، وعرفته بأنه: "عقد يتم من خلاله توصيل الطلب للمستفيد عن طريق ربطه مع مندوب التوصيل عبر منصة الكترونية تتبع لمقدم الخدمة"^(٣)، ومن خلال إستقراء المفاهيم السابقة يُمكننا تحليل هذا العقد من الجانب العضوي [الشخصي] إلى ثلاثة عناصر رئيسية هي :

- ١- **الوسيط التقني**: وهي المنصة الإلكترونية (مثل منصتي "طلبات" أو "توترز" في العراق) التي تنظم عملية التبادل، الهدف الأساسي منها هو تسهيل المعاملات بين المؤسسات المختلفة (المطاعم، المتاجر) والأفراد على حد سواء ومن سماتها الأساسية أنها تتوسط بين البائعين والمشتريين دون تناول أو إنتاج أي من المنتجات ، وغالباً ما ينظر إلى هذه المنصات من منظور تجاري اقتصادي لأن إدارتها مرتبطة بمجالات التسعير والعوامل التعاقدية ^(٤).
- وقد تناول المشرع العراقي في أحدث تشريعاته مفهوم المنصة الإلكترونية بموجب نظام تنظيم التجارة الإلكترونية رقم (٤) لسنة ٢٠٢٥ الصادر من أمانة مجلس الوزراء، واعتبرها وسيلة الكترونية يستخدمها التاجر الإلكتروني لعرض منتجاته، أو خدماته على الزبون سواء أكانت تطبيقات الكترونية أو، مواقع الكترونية، أو وسائل اتصال جماعي، أو غير ها من التقنيات الحديثة التي تربط التاجر الإلكتروني بالعميل إلكترونياً ^(٥).
- ٢- **مزود الخدمة (المجهز)** : وهو أحد أطراف العقد والذي يتلخص دوره في توفير المنتجات أو الخدمات التي يتم توصيلها، فقد يكون المورد هو صاحب المطعم الذي يقدم الطعام ، أو المتجر الذي يبيع المنتجات ، أو أي جهة أخرى تقوم بتوفير السلع التي يطلبها العميل عبر خدمة التوصيل.
- ولم يعرف المشرع الشخص مزود الخدمة بشكل مباشر أو صريح ، إلا نجده قد أورد في المادة الأولى -الفقرة السادسة - من قانون حماية المستهلك العراقي تعريفاً للمجهز والذي يمكن اعتباره أحد صور التعبير القانوني عن مزود الخدمة ، حيث عرف المجهز بأنه : "كل شخص طبيعي ، أو معنوي منتج أو مستورد ، أو موزع، أو بائع سلع ، أو مقدم خدمة سواء كان أصيلاً أم وسيطاً، أم وكيلاً".

^(١) حارث حسين نصيف، التنظيم القانوني لعقد خدمة التوصيل، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة كربلاء، ٢٠٢٢م، ص ١٧.

^(٢) سعاد الزروالي؛ عمر أنجوم، تأملات قانونية حول عقد الدروبشيبينغ، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد ٥٨، ص ٥٣٦.

^(٣) للمزيد حول الموضوع ينظر: ضوابط وإرشادات تقديم خدمة التوصيل في السعودية، والصادر عن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات السعودي، منشور على الموقع الإلكتروني <https://Freelancerlearn.com>.

^(٤) بودرومي عبد النور، المنصة الإلكترونية منطلق لبعث التسويق الإلكتروني للتأمين، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد [٩]، العدد [٢]، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريش، ٢٠٢٢م، ص ٥٦ وما بعدها.

^(٥) يُراجع، نظام تنظيم التجارة الإلكترونية رقم (٤) لسنة ٢٠٢٥م، والصادر عن مجلس الوزراء ، والمنشورة في جريدة الوقائع العراقية، العدد ٤٨١٨، ١٠/أذار/٢٠٢٥، السنة السادسة والستون، ص ١١.

٣- **طالب الخدمة (العميل):** المستهلك الذي يطلب المنتج أو السلعة^(١) عبر المنصة الرقمية وطبيعة المستهلك قد تكون ذو طابع نسبي، إذ قد يكون هذا الأخير شخص طبيعي، أو إعتباري، كما قد يكون مستهلك محلي أو دولي، فالحدود لا تعد عائقاً أمام المستهلك في طلب الخدمة، حتى ولو كان يتم التوصل إلى نقطة إنقضاء أولية، ومن ثم يتم إعادة التوصيل مرة أخرى لشخص آخر^(٢).

وبناء على ما تقدم نجدان هذا العقد يأخذ نموذجاً جديداً في المعاملات التجارية الالكترونية، وهي معاملة تجري في الواقع باعتبارها بيعاً، وتكون بين أطراف ثلاثة: المنصة الالكترونية، والمورد أو المجهز، والطرف الثالث هو العميل المستهلك.

وقد تتغير العلاقة بين هذه الأطراف بحسب النموذج التشغيلي المتبع؛ فقد تكون المنصة مجرد وسيط، أو مشغل مباشر لخدمة التوصيل، وقد تتعاقد مع سائقي توصيل مستقلين (Freelancers)، وعلى ضوء المتقدم يتعين التساؤل حول طبيعة العلاقة القانونية بين المنصة وبين كل من السائق والمستهلك والمورد. والاجابة على هذا التساؤل أمراً يتعين معه تكوين علاقات ثنائية بين كلاً مما تقدم وهذا ما سنبين الحديث بصدد على النحو التالي:

(أ) **طبيعة العلاقة بين المنصة الرقمية والسائق:** من الخطأ التسليم بطبيعة موحدة في العلاقة بين المنصة المتقدمة والسائق الذي يتولى توصيل الخدمة، لذلك يتعين التفرقة بين فرضين رئيسيين؛ الفرض الأول يتجلى في البحث عما إذا كان يوجد ثمة تبعية بين السائق ومالكي هذه المنصة أو مديرها. إذ في هذه الحالة تكون العلاقة عمل^(٣)، وتخضع لأحكام قانون العمل، أما إذا إنتفت فكرة التبعية، ففي هذه الحالة نجد أن أدق علاقة يُمكننا التعويل عليها هي عقد تسليم منقول، ومنطق ذلك يتطلع بالنظر إلى أن السائق يحصل على المنقول [السلعة، المنتج] من المتجر الخاص بالمنصة لأجل تسليمه إلى العميل [المستهلك].

(ب) **طبيعة العلاقة بين المنصة الرقمية والمستهلك:** تجدر الإشارة إلى وجود صلة وثيقة بين المنصة الرقمية والمستهلك، حيث أن المنتج أو السلعة التي أشار إليها المستهلك تتبع هذه المنصة المتقدمة، أي أن إرادته الحرة إتجهت إلى إختيار هذا المنتج من تلك المنصة، لذلك فإن الطبيعة الراجعة من نظرنا تتمثل في علاقة بيع لحساب الغير مالم تكن المنصة مالكة لمنتجاتها أو سلعتها، وهذا تصور بعيد توقعه، نظراً لأن المنصة تجمع لديها

(١) فكري حلمي البناء، العقد الإلكتروني وحماية المستهلك الإلكتروني، مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد [٦٢٧]، نادي التجارة، ٢٠٠٩م، ص ١٦-١٧.

(٢) أضحت هذه الظاهرة قائمة في الواقع العملي من قبل بعض المنصات التقنية حيث يتم التوصيل إلى قريب داخل حدود الدولة، ثم يقوم هذا الأخير بإعادة التوصيل مرة أخرى بمعرفته الخاصة إلى العميل الأصلي، وعليه يكون المستلم هو المستهلك أم العميل الظاهر.

(٣) يُراجع؛ حنان قاسم كاظم، علاقة التبعية في عقد العمل عن بعد، مجلة الجامعة العراقية، العدد [٥٤]، الجزء [٣]، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ٢٠٢٢م، ص ٥٥٣ وما بعدها. أحمد محمود عبد الله البديوي، خصوصية دلال التبعية في عقد العمل وتميزها عن العقود الأخرى في المسؤولية، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث، المجلد [٨]، العدد [١]، ٢٠٢٢م، ص ٥٧ وما بعدها.

عدداً من العلامات التجارية لمنتجات يصل عددها بالمئات، وعليه فإن طبيعة العلاقة المتقدمة يحكمها الأصول المعمول بها في عقد البيع^(١).

ثانياً: تأصيل عقد توصيل الطلبات التقني: إن التطلع لمسألة تأصيل عقد توصيل الطلبات التقني، أمراً يتعين من خلاله إلقاء الضوء على جانبين، الأول يتمثل في التأصيل القانوني، أما الثاني يتمثل في التأصيل الشرعي، ونتناول كل صورة من صورتها التأصيل المتقدم تبعاً على النحو الآتي:

١- **التأصيل القانوني:** يعود التأصيل القانوني في هذا المقام إلى فكرة الحاجة وضرورة إشباعها^(٢)، والتصور العقلي والمنطقي يؤكد أن الفكرة المتقدمة تتصل اتصالاً وثيقاً بالقاعدة القانونية، بإعتبار الواقع الاجتماعي المتجدد الذي تحيا فيه القاعدة القانونية في ضوء سلوكيات الأفراد، لذلك فإن الحاجة إلى سلعة أو منتج ماهي التي خلقت فكرة عقد توصيل الطلبات التقني، وإذا كان التأصيل في بادئ المقام قانوني، فإن الآلية التي يتم على ضوءها إشباع هذه الحاجة لابد أن تكون ذو طبيعة قانونية، وهي بالفعل قد اتخذت شكلاً من أشكال مصادر الالتزام^(٣). ويحكم هذا التأصيل المذكور الواقع المتجدد للسلوكيات كما هو الحال بفضل ظهور الرقمنة^(٤) كما سنرى بعد قليل.

٢- **التأصيل الشرعي:** طالما أن محل العقد المتقدم لا يخالف أصلاً مسلماً به أو فرعاً مرجوحاً، فإن تأصيله من الناحية الشرعية أمراً يتعين معه الرجوع إلى مصدر من مصادر الفقه الإسلامي^(٥)، يستوى في ذلك أن كان هذا المصدر رئيسي أم إحتياطي، ومن زاويتنا يمكن القول أن أدق المصادر صلة فيما يتعلق بهذا العقد هي المصالح المرسل^(٦) لاسيما وأن جوهرها يتمثل في جلب المصالح ودرء المفاسد، والتوصيل على النحو المتقدم نجد

(١) يُراجع؛ نبيل إبراهيم سعد، العقود المسماة: عقد البيع، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٢٠م، ص ٤٣ وما بعدها. محمد حسين منصور، العقود المسماة، بدون دار نشر، بدون سنة نشر، ص ١٧٦ وما بعدها.

(٢) قريب من ذلك؛ محمد أحمد محمود شلبي، المشكلة الاقتصادية: أسبابها وعلاجها في ضوء القرآن الكريم، المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين، العدد [١٤]، دمايط الجديدة، جامعة الأزهر، ٢٠٢٤م، ص ١٢٣٦ وما بعدها. إبراهيم محمد عبد الرحيم، الندرة النسبية والمشكلة الاقتصادية، مجلة الوعي الإسلامي، السنة [٢٥]، العدد [٢٩٠]، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٨٨م، ص ١٠٨ وما بعدها.

(٣) يُنظر؛ جلال على العدوي، أصول الالتزامات: مصادر الالتزام، منشأة المعارف، ١٩٩٧م، ص ١٤ وما بعدها. توفيق حسن فرج، النظرية العامة للالتزام في مصادر الالتزام مقارنة مع القوانين العربية، الدار الجامعية ببيروت، الطبعة الثالثة، بدون سنة نشر، ص ١٥ وما بعدها. سمير عبد السيد تتاغو، مصادر الالتزام، بدون دار نشر، ١٩٩٩ - ٢٠٠٠م، ص ٧ وما بعدها.

(٤) يُنظر؛ على محمد الدوه، رقمنة المعاملات: دراسة في التشريع الموريتاني والمقارن، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد [٤٨]، ٢٠٢٣م، ص ١٩١ وما بعدها. أيضاً؛ قريب من ذلك؛ على بازيد، أبعاد الرقمنة وحقوق الإنسان: ما بين التكريس والتضيق، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد [٤٦]، ٢٠٢٣م، ص ١٤ وما بعدها.

(٥) محمد كمال الدين إمام، أصول الفقه الإسلامي، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٢٠م، ص ١٤٠ وما بعدها.

(٦) يُراجع؛ عبد القادر محمد أبو العلا، حجية المصالح المرسل، مجلة كلية الشريعة والقانون بأسبوط، العدد [٥]، جامعة الأزهر، مصر، ١٩٨٧م، ص ١٩٦ وما بعدها. المصطفى الوظيفي، المصالح المرسل في مفهوم المالكي، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد [٢]،

محله مشروع وآليته مشروعة، وهذا ما يدفعنا إلى التعويل عليه، طالما أن البيوع التي يتخللها التوصيل سليمة لا يعتريها الفساد.

ثالثاً: نطاق عقد توصيل الطلبات التقني: إن تحديد نطاق العقد المتقدم، أمراً يتعين معه إلقاء الضوء على زاويتين؛ الأولى

نتناول بصدها النطاق الشخصي. أما الثانية نعرض فيها النطاق الموضوعي، ونتناول كلاً منهما على حدة على النحو الآتي:

(١) **النطاق الشخصي لعقد توصيل الطلبات التقني:** إن النطاق الشخصي لأطراف العقد يتحدد بأطرافه وقت تحريره وليس المستفيدين منه، حتى ولو تم إقرار ثمة إستفادة لصالحهم، إذ أن ذلك ينتمي إلى نظرية الاشتراط لمصلحة الغير^(١)، أما عقد التوصيل على النحو الذي أسلفنا بيانه هو اتجاه سلطان الإرادة^(٢) إلى وجود عقد قائم بين مزود الخدمة من زاوية، وبين المسؤول عن إدارة المنصة الرقمية أو مالكلها من زاوية أخرى .

وعليه يُمكننا القول أن المستهلك يعد من الغير بالنسبة لهذا العقد على الرغم من مركزه القانوني قد يؤثر على تنفيذ العقد تأثيراً بالغاً، فإذا كان مبدأ نسبية اثر العقد يمنعه ان يكون دائناً او مدنياً بمقتضى عقد لم يكن طرفاً فيه ، الا انه لا يمنعه ان يكون ملزماً باحترام العقد، فبمجرد ابرام عقد التوصيل يخلق وضعاً قانونياً لا يجوز فيه للمستهلك الذي لم يكن طرفاً فيه ان يتجاهله، وهذا تطبيقاً لما ورد في المادة ١٢٠٠ من القانون المدني الفرنسي التي ادخلها المشرع بمقتضى المرسوم ١٣١ الصادر ٢٠١٦ والتي تقضي بان "الغير عليه احترام الوضع القانوني الذي انشأه العقد ، ويجوز للغير ان يتمسكوا بالعقد ليستمدوا منه دليلاً على واقعة معينة " ، ففي غيبة حجية العقد على المستهلك باعتباره من الغير يصبح العقد مهدد بانعدام فاعليته ، حيث يمكن لهذا الاخير تجاهل الوضع القانوني الذي رتبته وهو في مأمن من اي مؤاخذة او عقاب ، علماً ان الاثر غير المباشر للعقد لا يقف عند هذا المستوى ، فوفقاً للمادة اعلاه يمكن للغير ان يستخلص من العقد معلومات تساهم وتسمح له بالاحتجاج بالعقد على المتعاقدين^(٣)

جامعة القاضي عياض، ١٩٨٨م، ص ٢٧ وما بعدها، عماد حمدي محمد محمود حجازي، المصالح المرسله بين النظرية والتطبيق: دراسة مقارنة، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد [٣١]، جامعة الأزهر، مصر، ٢٠١٥م، ص ٤٣٥ وما بعدها.

(١) يُنظر؛ عبد الحي حجازي، نظرات في الاشتراط لمصلحة الغير، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد [٦]، العدد [١]، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٦٤م، ص ٧ وما بعدها. عبد الحميد بن عبد الله بن ناصر المجلي، الاشتراط لمصلحة الغير: دراسة فقهية مقارنة بنظام المعاملات المدنية السعودي، مجلة الدراسات العربية، العدد [٤٩]، المجلد [٢]، كلية دار العلوم، جامعة المنيا، ٢٠٢٤م، ص ٧٠٩ وما بعدها.

(٢) Voir: Cass. Civ. 11 Février 2016, n° 12 - 26. 714. Cass. Civ. 10 Septembre 2020, n°18- 18.432. Cass. (٢) <https://www.legifrance.gouv.fr>. n° 16-20. 671; Voir; Civ. 15 juin 2017,

(٣) Dominique D'Ambra, Chapitre 436 - Conciliation et médiation – droit interne, Dalloz action Droit et pratique de la procédure civile, 2025, § 436 et s. - Didier Cholet, Chapitre 452 - Mesures d'instruction – droit interne, Dalloz action Droit et pratique de la procédure civile, 2025, § 425 et s. - Jean-Jacques LEMOULAND, Pacte civil de solidarité – PACS, Répertoire de procédure civile, Juin 2016 (actualisation : Décembre 2019), § 101 et s. - Michel REDON, Frais et dépens – Charge et recouvrement des dépens, Répertoire de procédure civile, Avril 2024 (actualisation : Avril 2025), § 269 et s. - Philippe Malinvaud, Droit de la Dossier 470 - Responsabilité des constructeurs (droit privé) : généralités, Dalloz action construction, 2019, § 470 et s. - François MELIN, Action d'état – Efficacité du jugement, Répertoire de procédure civile, Janvier 2023 (actualisation : Mars 2024), § 441 et s. - Luc GRYNBAUM,

(٢) **النطاق الموضوعي لعقد توصيل الطلبات التقني:** إذا كان المتعارف عليه أن النطاق الموضوعي يختلف عن سابقه، إلا أن النطاق الموضوعي أكثر سعة من نظيره الشخصي، فإذا كانت أطراف العقد محددة، إلا أن تحديد السلع والمنتجات أمراً بالغ الصعوبة إذا سلمنا بإمكانية حصره، وعليه فإن أية منتج أو سلعة يمكن أن تكون محلاً لهذا العقد، ومن جانبنا يُمكن القول بأن نطاق هذا العقد من الناحية الموضوعية يتمثل في فكرة المنقولات المشروعة، وهو من زاويتنا يعد مصطلح موحد صالحاً لكافة ما يدخل في هذا النطاق، هذا بالإضافة إلى أنه يستبعد كل منقول غير مشروع من نطاق العقد إذ من غير المعقول أن نستخدم الآليات القانونية "العقد" في تحقيق أغراض غير مشروعة^(١)،

كما نستبعد عن نطاق هذا العقد الاتفاقات المبرمة عبر المنصات التقنية المعنية بنقل الركاب مثل (Uber- Kareem) والتي تقوم فكرتها على تطبيق الكتروني، يتم تحميله من الانترنت بواسطة العملاء، ليكون همزة وصل بينهم وبين الشركة التي تقوم بتوصيلهم إلى وجهتهم من خلال تحديد نقطة الانطلاق ومكان الوصول، حيث يقوم التطبيق بعرض اقرب سيارة متواجدة في موقع المغادرة للعميل، وبالتالي يدخل هذا العقد في نطاق اسواق الخدمات، بينما عقدنا يدخل في نطاق اسواق المنتجات^(٢).

ونستخلص من خلال ما تقدم: بأن عقد توصيل الطلبات التقني هو "اتفاق يتم بموجبه التزام مالك المنصة بتوصيل منتج أو سلعة من جهاز الخدمة إلى العميل النهائي، من خلال وسيط تقني (منصة أو تطبيق) يقوم بتنظيم العلاقة بين الأطراف ويسهل عملية التوصيل، مقابل اجر يلتزم به جهاز الخدمة.

الفرع الثاني

خصائص عقد توصيل الطلبات التقني وطبيعته القانونية^(٣)

Responsabilité du fait des choses inanimées – Régime de la responsabilité du fait des choses, Répertoire de droit civil, Juin 2011 (actualisation : Juin 2022), § 229 et s. - Matthieu Poumarède et Philippe le Tourneau, Chapitre 3114 - Relations quasi-contractuelles, Dalloz action Droit de la responsabilité et des contrats, 2024, § 3114 et s.

^(١) تجدر الإشارة إلى أن المنقولات المشروعة تتمثل في كل ما يعد حيازته ونقله غير متعارضاً مع القانون. على عكس غير مشروعة التي تعد بذاتها غير مشروعة مثل الأسلحة المحظورة والمخدرات وغيرها.

^(٢) يوسف وحساة، تكييف العلاقة التعاقدية لعمال المنصات الرقمية، بحث منشور في المجلة الالكترونية للأبحاث القانونية، العدد ١٥، لسنة ٢٠٢٥، ص ٦٠ وما بعدها

^(٣) يمثل عقد توصيل الطلبات التقني إحدى صور العقود الناشئة عن التحولات الرقمية التي اجتاحت السوق الخدمية في العصر الحديث، وهي تحولات لم تقتصر آثارها على النطاق الاقتصادي فحسب، بل امتدت إلى أنماط التعاقد، ونوعية الالتزامات، وطبيعة العلاقة بين الأطراف، بما استوجب إعادة النظر في الأوصاف القانونية الكلاسيكية للعقود، بهدف استيعاب هذه الأشكال المستحدثة. ومن هذا المنطلق، فإن محاولة فهم الخصائص الجوهرية التي يتسم بها عقد توصيل الطلبات التقني، وتحليل طبيعته القانونية، يعد أمراً جوهرياً في بناء نظرية قانونية متماسكة لهذا النمط من التعاقدات.

إن إبراز خصائص العقد المتقدم وطبيعته القانونية، أمراً يتعين على ضوئه تقسيم حديثنا في هذا الفرع إلى جانبين؛ الجانب الأول نتناول فيه خصائص هذا العقد، أما الجانب الثاني نبين فيه الطبيعة القانونية، وذلك تبعاً على النحو الآتي.

أولاً: خصائص عقد توصيل الطلبات التقني: قبل التطرق إلى بيان خصائص هذا العقد يتعين الإشارة أننا سوف نتطلع ببيان الخصائص الجوهرية للعقد وحدها دون غيرها من الخصائص الأخرى، وهذا من شأنه القول أن هذه الخصائص تعد واردة على سبيل المثال وليس الحصر، ونتناول هذه الخصائص تبعاً على النحو الآتي:

١- **عقد غير مسمى:** يعد عقد توصيل الطلبات التقني من قبيل العقود غير المسماة، أي أن المشرع لم ينظم له إسم وتنظيم خاص في قانونه المدني، يستوي في ذلك أن تعلق الأمر بموقف المشرع العراقي، أو نظيره من التشريعات المقارنة، وتتجلى الحكمة في إعتبار العقد غير مسمى ترجع إلى تشابك العلاقات القانونية والمراكز، فالعقد المتقدم تندرج طيه ثمة نشاطات مختلفة، خلافاً لطبيعة العقد المسمى والذي يتضمن طبيعة واحدة، وهي التي جعلت المشرع يتناولها بالتنظيم، ونرى أن كون العقد غير مسمى حتى وقتنا الراهن مسألة يتعين على المشرع أن يتصدى لها بعين الإعتبار، يستوى أن كنا بصدد موقف المشرع العراقي أو غيره من النظم القانونية المقارنة^(١).

٢- **عقد ثنائي الأطراف:** من المسلم به أن عقد توصيل الطلبات التقني يقوم على بنية ثلاثية الأطراف؛ فبينما يظهر العميل في صورة الطرف الذي يطلب الخدمة، ويكون البائع أو مقدم المنتج هو الطرف الثاني، فإن المنصة الرقمية أو التطبيق تلعب دور الوسيط التقني الذي يربط بينهما. غير أن هذا الوسيط لا يظل دائماً طرفاً محايداً، بل قد تتسع وظيفته إلى التدخل في تسعير الخدمة، أو تعيين المنفذ، أو تنظيم المواعيد، أو التحكم في معايير التنفيذ، وهو ما يفرض ضرورة إعادة تقييم مركز المنصة، وتحديد ما إذا كانت طرفاً في العقد أم مجرد منسق.

فلو ركزنا في العلاقة بين مالك المنصة الرقمية ، والمجهز صاحب المطعم او البقالة ،لوجدنا ان هذا الاخير باستطاعته الترويج والتسويق لبضاعته من خلال خدمة توصيل ذاتية توفر له نسبة العمولة التي يتقاضها مالك المنصة، وقد تصل احيانا الى نسبة ٢٣% من قيمة السلعة المباعة عن طريق التطبيق ، لكن غاية المجهز من هذه العلاقة العقدية ، هو الاستفادة من التطبيقات التجارية التي يملكها صاحب المنصة الرقمية ، والتي يتم من خلالها التعبير عن ارادة العميل بالاستهلاك وتجميعه بالمجهز ، من خلال عملية يطلق عليها (business-to-consumer) ويرمز لها ب(B2C)، وهي اعمال تستند الى سائر

^(١) Larcier La propriété intellectuelle, INTRODUCTION GÉNÉRALE, Chapitre 1 - La nature de la cession de propriété intellectuelle . - Mathias LATINA, Contrat : généralités – Classifications des contrats, Répertoire de droit civil, Mai 2017 (actualisation : Octobre 2023), § 228 et s. - Vincent PERRUCHOT-TRIBOULET, Bail à nourriture, Répertoire de droit immobilier, Septembre 2019, § 21 et s. - Olivier BARRET et Philippe BRUN, Vente : structure, Répertoire de droit civil, Juillet 2019 (actualisation : Février 2024), § 44 et s. - Jean-Baptiste VILA, Chapitre 2 (folio n°03110) - Contrat de délégation de service public : formes juridiques Coll. loc., Encyclopédie des collectivités locales, Février 2025, § 62 et s. - Nicolas BINCTIN, Savoir-faire, Répertoire de droit commercial, Janvier 2018 (actualisation : Février 2020), § 34 et s.

الانشطة الادارية والتجارية والخدماتية والمالية عبر المنصة الرقمية ،ولا تتعلق فقط بعلاقة المجهز والزبون ، اذ تمتد لعلاقة المنصة بوكلائها وموظفيها وعملائها ، كما تمتد الى انماط العمل وتقييمه والرقابة عليه^(١).

وعلى الرغم من ذلك يظل التعاقد ثنائي بين طرفين، الطرف الأول يتمثل في مزود الخدمة (المجهز)، أما الطرف الثاني يتمثل في المسؤول عن المنصة الالكترونية، وهذين الطرفين هما مناط العقد موضوع بحثنا.

٣- **عقد ذو خاصية مركبة:** جديراً بالبيان أنه من أبرز خصائص هذا العقد أيضاً طبيعته المركبة، إذ إنه لا يقتصر على أداء خدمة واحدة، بل يجمع بين عناصر متعددة في آن واحد؛ فنجد فيه عنصراً من عناصر البيع، وآخر من عناصر النقل، وثالثاً من عناصر الوساطة التقنية، وأحياناً خدمات التخزين أو التغليف. هذه الطبيعة المركبة تجعل من الصعب إلحاق العقد مباشرة بنموذج قانوني تقليدي، إذ إنه يستعصي على التصنيف الجامد، ويقتضي قراءة وظيفية تتفهم تعدد مكوناته وتداخل التزاماته. وهذه الطبيعة المركبة جعلت العقد له طابعاً مدنياً^(٢) في بعض الآونة وتجارياً^(٣) في أونة أخرى.

^(١) للمزيد حول الموضوع: مصطفى السيد فرج سعد، عقود التجارة الإلكترونية، بحث منشور في مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد ٤٧، إصدار أكتوبر، ٢٠٢٤م، ص ٢٦٧٤ وما بعدها.

^(٢) Marcel H. Sinkondo, La notion de contrat administratif: acte unilatéral à contenu contractuel ou contrat civil de l'Administration ?, RTD Civ., 1993, p.239. - Bernard Boulloc, Abus de confiance. Contrat, Preuve, Contrat civil, Application des règles du code civil, Nécessité, RTD Com., 1993, p.361.- René Blancher, Revenus. Intérêts de prêts consentis, Contrat civil et non pas commercial, RTD Com., 1996, p.140. - Le contrat de vente des denrées du cru du vigneron est un contrat civil relevant de la compétence du tribunal de grande instance. Les actes de concurrence déloyale ne doivent pas être considérés a priori comme des actes de commerce, Arrêt rendu par Cour d'appel de Paris, 4e ch. B, 12-09-1991, Recueil Dalloz, 1992, p.352.- Kianoush Rezaie Yazdi, La distinction entre le contrat commercial et le contrat civil: la nécessité du contrat commercial autonome, université de Nantes, 2021, p. 20 et s. - Léa Molina, Contrats spéciaux, université Paris 1, Panthéon Sorbonne, école de droit de la Sorbonne, 2022, p. 5 et s. - Alain Bénabent, Droit des contrats spéciaux civils et commerciaux, 14^e édition, Précis Comat de droit privé, LGDJ, 2021, p. 19 et s. - Jean-Jacques Barbiéri, Contrats civils, contrats commerciaux, Masson, Armand Colin, Nouveauté, Série " Droit", sous la direction de Gérard Dacier, 1995, p. 10 et s.- Laurent AYNÈS, Philippe MALAURIE et Pierre-Yves GAUTIER, Droit des contrats spéciaux, COLLECTION, 8^e édition, LGDJ, 2016, p. 17 et s. - Benoist Delecourt, Les contrats civils appliqués aux actions, Université du Droit et de la Santé, Lille II, 2010, p. 9 et s. - Sébastien Raimond, Contrats spéciaux civils et commerciaux, université Paris Nanterre, 2020, p. 3 et s.

^(٣) Marie-Pierre DUMONT-LEFRAND, Bail commercial – Champ d'application du statut des baux commerciaux, Répertoire de droit immobilier, Septembre 2009 (actualisation: Avril 2025) § 93 et s.- Dalloz action Droit et pratique des baux commerciaux. Axelle Astegiano-La Rizza, Livre 1 - Assurance, Chapitre 724 - Contrats figurant, par exception, dans le périmètre du fonds – 2025, § 724 et s. - Anne Penneau, La sanction civile de contrats commerciaux déloyaux par l'effet de l'action de substitution d'une autorité publique, (critique de l'article L. 442-6, III, du code de commerce et propositions), Recueil Dalloz, 2003, p.1278. - Aldrovandi P., Transport aérien (personnel au sol) - Gestion des transferts de personnel en cas de mutation d'un marché d'assistance ou d'un contrat commercial, Tourisme et Droit 2002, n°42, p.25.- Avenant n° 65 du 11 juin 2002 relatif au transfert de personnel entre entreprises d'assistance en escale dans le transport aérien, BO-CC 2002-31 du 31 août 2002.- David Restrepo,

٤- **خاصية المرونة والديناميكية:** يتميز عقد توصيل الطلبات التقني بدرجة عالية من المرونة والديناميكية، من حيث تغير شروطه بتغير سياسات المنصة التقنية، أو بناءً على طبيعة كل طلب على حدة، مما يجعله عقدًا غير ثابت من حيث المحتوى، بل يخضع لتحديثات مستمرة، إذ غالبًا ما تُفرض على العميل بصيغة تلقائية، وهو ما يُثير تساؤلات مهمة بشأن مدى صحة الرضا، وموقف سلطان الإرادة في ظل الشروط المفروضة تقنيًا، الأمر الذي يؤدي بنا إلى اعتباره من عقود الإذعان الرقمي، وسوف نعرض لهذه المسألة بالفعل بعد قليل.

٥- **خاصية الزمن:** لا يفوتنا في هذا المقام الإشارة إلى أن الزمن يمثل عنصرًا جوهريًا في هذا العقد، حيث يرتبط تنفيذه بمواعيد محددة بدقة، ويُعد عنصر السرعة من العوامل التي يُبنى عليها اختيار التطبيق أو مزود الخدمة من قبل المستخدم. ومن ثم فإن أي إخلال بالتوقيت قد يترتب عليه ضرر مادي أو معنوي للمستهلك، لا سيما في الحالات التي تتعلق بالسلع الحساسة مثل الأغذية أو الأدوية أو المستندات العاجلة، وهو ما يجعل الالتزام الزمني التزامًا جوهريًا لا يجوز الإخلال به، وإلا قامت مسؤولية المخل، في حين أن المخل قد يكون غير معروف، فقد يكون التأخير من المنصة الرقمية عند تسليم المنتج، أو من السائق [شركة التوصيل]، أم من مقدم الخدمة كما لو كانت السلعة نفذت وبدأ إنتاجها في وقت متأخر إدي إلى تأخير في مواعيد التسليم.

ثانيًا: الطبيعة القانونية لعقد توصيل الطلبات التقني: إذا كان تحديد الطبيعة القانونية لأية عقد دائماً ما تكون مسألة يحتدم فيها الخلاف بين الفقه، فكيف بعقد نشأ وتكون بين مالك المنصة الإلكترونية من جهة ومجهز السلعة من جهة أخرى، وتفاعل هذا العقد إلكترونياً بين العميل ومجهز السلعة، لذلك لا يمكننا تحديد طبيعة هذا العقد إلا من زاويتين:

الزاوية الأولى: تتجلى في كون العقد المتقدم عقد غير مسمى حتى ولو كان له طابعاً تجارياً من ناحية المنصة الرقمية، أو فرود الخدمة، على اعتبار أن مالك المنصة الرقمية يزاول نشاطه بصفة متكررة بغية الحصول على أرباح، وهذا الرأي يمكن أن يقرب بطبيعة الحال هذا العقد من بعض العقود التجارية كعقد الوكالة بالعمولة بالبيع^(١)، أو عقد التوزيع الانتقائي^(٢)، لكن ليس من الضروري أن يكون موضوع العقد هو

Lorenzo Colombani et Eva Mouial Bassilana, , Le= =déséquilibre significatif dans les contrats commerciaux: nouvel outil de lutte contre les GAFA, AJ contrat, 2018, p.471. - Xavier Henry, Clauses abusives dans les contrats commerciaux: état des lieux dix ans après, AJ contrat, 2018, p.370. - Roland Ziadé et Claudia Cavicchioli, L'impact du Covid-19 sur les contrats commerciaux, AJ contrat, 2020, p.176. - Laura Constantin, Déséquilibre significatif: le nouveau prisme du contrat commercial, Avis n° 15-1, 23 févr. 2015, Dalloz actualité 28 mai 2015.- Jeanne Daleau, Optimiser la renégociation de vos contrats commerciaux, Dalloz actualité 23 juillet 2009.- Fleur LARONZE, Portage salarial, Répertoire de droit du travail, Avril 2024, § 38 et s. - Yann AUBRÉE, Contrat de travail: existence – Formation – Existence du contrat de travail, Répertoire de droit du travail, Janvier 2014 (actualisation: Décembre 2024), § 141 et s.

^(١) عرفت المادة (١/٣٧٤ من قانون التجارة العراقي) الوكيل بالعمولة بأنه: "الشخص الذي يتعهد بأن يعقد باسمه الخاص ولكن لحساب موكله بيعاً أو شراءً وغيرها من العمليات التجارية مقابل عمولة"، ومن خلال هذا المفهوم نجد أن واجب الوكيل بالعمولة والتمثل بالتعاقد مع الغير باسمه الشخصي ولكن لحساب موكله، مقابل عمولة، يقترب كثيراً من واجب مالك المنصة في عقد توصيل الطلبات، فالوكيل بالعمولة يتسلم السلعة من المتجر أو الصانع، ليقوم ببيعها للزبائن وبعد اتمام عملية البيع يسلم الوكيل الثمن للموكل بعد تحصيله من

القيام بعمل متكرر بغية الحصول على ارباح حتى نضفي عليه الوصف التجاري^(٢)، بل يعد كذلك اذا كان يمارس بصيغة مشروع اي مقاوله، فالיום نجد افاق عقد المقاوله دخل مجال الخدمات الرقمية ، مثل تصميم المواقع الالكترونية ، والتسويق الرقمي ، وبدا يوفر فرصا هائلة لبيع المنتجات والخدمات عبر الانترنت ، حيث يمكن للمقاولين بناء متاجر ومنصات الكترونية سواء لبيع منتجاتهم او بيع منتجات الآخرين.

أما الزاوية الثانية: والتي لاتقل اهمية عن السابقة تتمثل في كون العقد المتقدم عقد إذعان إلكتروني^(٣)، لاسيما وأن المستهلك يتواجد على المنصة وينقر على زر القبول دون أية تفاوض^(٤) بشأن الثمن المخصص للسلعة أو المنتج، ولا يؤثر في طبيعة هذا العقد ما إذا كان السعر قد أدركه ثمة خصم من جانب المنصة، أي أنه لا يغير من وصف العقد وكونه عقد إذعان.

المطلب الثاني

النظام القانوني لعقد توصيل الطلبات التقني

أن فكرة النظام القانوني لاي عقد من العقود تمتد بطبيعة الحال إلى الحقوق والواجبات الناشئة عن إبرام وتنفيذ هذا العقد، وإزاء هذا المطلب نُقسم حديثنا إلى فرعين؛ نتناول في الفرع الأول الحقوق الناشئة عن هذا العقد، أما الفرع الثاني نبين فيه الواجبات، ونبين كلاً منهما في فرع مستقل على النحو التالي بيانه.

المشتري، أي أن الوكيل بالعمولة لا يصبح مدينًا بالثمن بمجرد تسلمه البضائع، إذ أن المشتري هو من يقوم بدفع الثمن من خلال دفعه إلى الوكيل بالعمولة، أما البضائع موضوع الوكالة بالعمولة، فيتم نقلها مباشرة إلى المشتري حيث لا يكون الوكيل مكلفاً بإعادة البيع، فهو تسلم البضاعة من الموكل وباعها للزبائن باسمه، لحساب الموكل، وبالثمن الذي يحدده الأخير.

^(١) عقد التوزيع الانتقائي: " هو عقد تسويقي يلتزم بمقتضاه المورد بتزويد بعض الموزعين الذين تم انتقاءهم بناءً على خبراتهم العملية، وذلك بهدف الوصول إلى أفضل تسويق للمنتجات محل العقد داخل الأسواق المختلفة "، للمزيد حول الموضوع: يُراجع، بلغرام مبروك، المفهوم القانوني لشبكات التوزيع، بحث منشور في المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد ١١، العدد ٣، ٢٠٢٠م، ص ٦٧ وما بعدها.

^(٢) يُراجع: هاني محمد دويدار، الأعمال التجارية بالقياس، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص ٩٣ وما بعدها.

^(٣) Luc Grynbaum, Chapitre 2 - Les contrats des prestataires techniques, Précis Droit des activités numériques, 2023, § 245 et s.- Christophe Quézel-Ambrunaz et Étienne Vergès, Chapitre 132 - Contrat de prestation technique, Hors collection Contrats sur la recherche et l'innovation, 2019, § 132 et s.- Nicolas BINCTIN, Marque, Répertoire de droit commercial, Octobre 2020 (actualisation : Avril 2025), § 416 et s.- Étienne Vergès, Titre 13 - Les contrats portant sur une prestation de service scientifique ou technique, Hors collection Contrats sur la recherche et l'innovation, 2019, § 132 et s. - Hervé Causse, Le contrôle technique, un contrat de sécurité aux racines constitutionnelles, Recueil=Dalloz, 2005, p.1974.- Julien Mondou, Contrat de travail des Conseillers techniques sportifs, Jurisport, 2020, n°213, p.9.- Jean-Pierre Dumur, L'éviction du juge par le contrat : les techniques contractuelles alternatives de règlement des différends, AJDI, 2016, p.180.

^(٤) عبد المنعم فرج الصده، عقد الإذعان، مجلة الأمن والقانون، المجلد [٤]، العدد [١]، أكاديمية شرطة دبي، ١٩٩٦م، ص ٢٤٩ وما بعدها.

الفرع الأول

الحقوق الناشئة عن عقد توصيل الطلبات التقني

أن عقد توصيل الطلبات التقني من العقود الحديثة المركبة التي نشأت نتيجة التطور التقني والاقتصادي المتسارع، وبذلك يختلف عن العقود التقليدية في طبيعة الأداء وطريقة التنفيذ والأطراف المشاركة، ما يجعل دراسة الحقوق الناشئة عنه أمراً محورياً لفهم دوره وتأثيره في التنظيم القانوني لعلاقات الأعمال الحديثة. ومسألة تحديد الحقوق تعد من قبيل المسائل الفريدة التي يتعين إبرازها بوضوح، وفي نطاق هذا العقد، نقسم هذه الحقوق إلى طائفتين؛ الطائفة الأولى هي طائفة الحقوق العامة، أما الطائفة الثانية هي طائفة الحقوق الخاصة، ونبين كل طائفة على حدة على النحو الآتي:

أولاً: طائفة الحقوق العامة: إن تحرير عقد توصيل طلبات رقمي بين مزود أو مقدم الخدمة ومدير المنصة الرقمية، أمراً يتضح معه أن هناك عديداً من الحقوق قد تكون محلاً للإستخدام، ومن بين هذه الحقوق؛ الحق في الخصوصية^(١)، السرية^(٢)، التعويض^(٣)، اللجوء إلى القضاء^(٤)، الحق في التحكيم^(٥)، المقاصة، وما إلى غير ذلك من الحقوق الأخرى التي تعد من ذات الطبيعة.

ثانياً: طائفة الحقوق الخاصة: في إطار الحديث عن طائفة الحقوق الخاصة، نستعرض الحقوق التي يمتاز بها كل طرف من أطراف العقد على حدة على النحو الآتي:

١- **حقوق العميل:** إن حقوق العميل في عقد التوصيل يُمكننا أن نتناولها من زاويتين؛ الأولى وهي الأصل العام والمتمثلة في حق الحصول على الخدمة. أما الثانية تتجلى في حقه في إلغاء طلب الحصول على الخدمة أو تعديله، ونستعرض كلا منهما على حدة على النحو الآتي:

(١) أحمد أهل السعيد، الخصوصية: حق من حقوق الإنسان، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد [٦٣]، ٢٠٢٤م، ص ٢٢٤ وما بعدها. عذراء ياسر عبيد، إنتهاك الحق في الخصوصية، مجلة الجامعة العراقية، العدد [٦٠]، الجزء [٢]، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ٢٠٢٣م، ص ٢٦٠ وما بعدها. حبيبة سيف سالم راشد الشامسي، الحق في الخصوصية: دراسة تحليلية وتطبيقية لمفهوم الحق في الخصوصية ونطاقه وطبيعته القانونية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد [٢٩]، الجزء [١]، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، جامعة الأزهر، مصر، ٢٠١٤م، ص ٢٥ وما بعدها.

(٢) خالد الجناتي، حق الحصول على المعلومة ومستلزمات السرية، المجلة المغربية للرصد القانوني والقضائي، العدد [١١]، ٢٠٢١م، ص ٨٨ وما بعدها.

(٣) Pour plus de détails; Cass. Civ. 17 janvier 2019, n° 18-10.350. Cass. Civ. 19 mars 2020, n° 19-13.648. Cass. Civ. ١٠ décembre 2015, n° 14-25.757. Cass. Civ. 13 mai 2015, n° 13-26.680, Voir: <https://www.legifrance.gouv.fr>.

(٤) يُراجع؛ أحمد صبحي العطار، حق الإنسان في اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد [٤٤]، العدد [٢]، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠٢م، ص ١٣ وما بعدها.

(٥) أحمد عوض هندي، التحكيم: دراسة إجرائية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٧م، ص ٢٢ وما بعدها. أيضاً؛ لولوة بنت توفيق بن سعود الوهيبي، التحكيم التجاري: دراسة فقهية تطبيقية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد [٣٣]، العدد [١١٥]، جامعة الكويت، ٢٠١٨م، ص ٦٧٠ وما بعدها.

(أ) **حق العميل في الحصول على الخدمة:** إن الحق المتقدم لا يقتصر على مجرد استلام الطلب، وإنما يشمل كذلك الالتزام بتقديم الخدمة وفقاً للمعايير المتفق عليها من حيث الجودة والكميات، الوقت المحدد للتوصيل. باعتبار إن هذا الحق يتقاطع مع القواعد العامة لحماية المستهلك، والتي تهدف إلى ضمان ألا يتعرض العميل لخسائر نتيجة أخطاء أو تقصير من جانب مزود الخدمة أو المنصة. لذلك، يُعتبر هذا الحق في حاجة من الناحية القانونية لضمان أدوات فعالة لتنفيذه، سواء من خلال التعويضات أو سبل الإكراه القانونية الأخرى.

(ب) **حق العميل في إلغاء الطلب أو تعديله:** يتسم هذا الحق بالمرونة لأنه ينبع من طبيعة الخدمات الرقمية التي تتسم بسرعة التنفيذ وتغير الظروف، مما يفرض على النظام القانوني وضع قواعد واضحة تحكم حدود هذا الحق، ومدة تطبيقه، والتبعات القانونية الناشئة عنه، بما يحقق توازناً بين حرية العميل وحقوق مزود الخدمة، لذلك نجد أن غالبية المنصات الرقمية تسعى إلى الدفع مقدماً من جانب العميل عن طريق أدوات الدفع الإلكتروني، حتى تكون المنصة في مأمن من أية محاولات غير جادة أو معاملات غير لائقة^(١).

٢- **حقوق مزود الخدمة [المورد]:** في بيان الحقوق التي يتمتع بها مزود الخدمة أو المورد، يتعين التنويه إلى حق مزود الخدمة في استلام المقابل المالي. هذا بالإضافة إلى حقه في تسليم السلعة بالشكل الذي يرضيه، وبتناول كلاً منهما على حدة على النحو الآتي:

(أ) **حق استلام المقابل المالي:**

إن الحق في استلام المقابل المالي المتفق عليه لقاء تنفيذ الخدمة يعكس مبدأ تعويض العمل أو الجهد المبذول. هذا الحق المالي يخضع لحماية قانونية تامة، ويُعد شرطاً لضمان جدية التعاقد واستمرارية الأداء، لكن في ذات الوقت لا يحق لمالك المنصة أو العاملين بتوجيهه، تقاضي رسوم اضافية أو زيادة في المبالغ المعلنة أو المحددة من قبل المؤسسات المعنية بتنظيم هذا النشاط..

إضافة إلى ذلك، يحتفظ مزود الخدمة بحق اللجوء إلى المنصة الرقمية أو الأطراف الأخرى في حال الإخلال بشروط العقد من قبلهم، مما يعكس طبيعة العقد الثلاثية وتعقيدات توزيع المسؤوليات فيه. وهذا يدفع إلى إعمال وسائل الضمان العام في بعض الآونة مثل الدعوي المباشرة وغير المباشرة.

(ب) **الحق في تسليم السلعة بالشكل المرضي:** إن هذا الحق يعد بالفعل من قبيل الحقوق الأصلية التي تعود بثمارها إلى مزود الخدمة، وهذا الحق يكشفه الواقع العملي، لاسيما وأن كثيراً ما يتم تقديم الخدمة للمستهلك بالشكل غير اللائق، وهو ما يدفع المستهلك إلى نشر دعايا سلبية شفوية من جانب، ومن جانب آخر لا يتم تكرار التعامل ثانية مع هذه المنصة، ولا يمكن الذرع بأن موقفه يقوم مقام الشائعات^(٢)، أو ما إلى غير ذلك، وحتى إن كان

(١) يُنظر؛ حيزوم بدر الدين مرغني، حق المستهلك الإلكتروني في العدول، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد [٥]، العدد [١]، المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي، ٢٠١٩م، ص ٨٧ وما بعدها.

(٢) سامي أحمد عابدين، الشائعات بين الخليل والمواجهة، مجلة الفكر الشرطي، المجلد [١٣]، العدد [١]، مركز بحوث الشرطة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، ٢٠٠٤م، ص ٥٤ وما بعدها.

المتريدين على هذه المنصة بالملايين، فإن مزود الخدمة تلحقه الخسارة في نهاية المطاف، وهذا ما يجعل هذا الحق أصيلاً بالنسبة له. فالسمعة التجارية تعد عنصراً فعالاً في هذا النطاق^(١).

٣- **حقوق الوسيط التقني [المنصة الرقمية]:** جديراً بالبيان أن أهم الحقوق التي يتمتع بها الوسيط التقني هو الحصول على النسبة المئوية أو المقابل الذي تم الاتفاق عليه، ويتبع إزاء هذا المقابل فكرة الخصم من المنبع^(٢)، لاسيما وأن المنصة الرقمية تكون هي اليد الأولى في إستلام ثمن السلعة أو المنتج. مفاد ذلك أنه يتم تسليم مقابل السلعة إلى المزود مخصصاً منها مقابل الوساطة المستحق للمنصة، ما لم تكن هذه الأخيرة مملوكة لمقدم الخدمة كما أشرنا سلفاً

الفرع الثاني

الالتزامات الناشئة عن عقد توصيل الطلبات التقني

إن تحديد الالتزامات الناشئة عن العقد المتقدم يتعين إبرازها بصورة أكثر إلماً وتقصيلاً؛ بحيث نتناول في بادئ الأمر هذه الالتزامات وفق معيار موضوعي، ثم نتعرض لها وفق معيار شخصي، بحيث نتناول الواجبات كل طرف من أطراف العقد، وذلك على النحو الآتي بيانه:

أولاً، الالتزامات الناشئة وفق المعيار الموضوعي:

يتعين التنويه إلى أن المقصود بالالتزامات وفق المعيار المتقدم هي الواجبات الناشئة عن وجود العقد ذاته، دون النظر إلى أية مراكز قانونية بعينها، أي بمعنى أن هذه الالتزامات ممكن أن يكلف فيها طرفي العلاقة في ذات الوقت، و يُمكننا إيجازها على النحو الآتي:

١- **الالتزام بالتنفيذ الدقيق والمطابق للمواصفات:** يقتضي هذا الواجب الالتزام بتنفيذ عملية التوصيل وفقاً لما نص عليه العقد من حيث الزمان والمكان وجودة المنتج أو الخدمة، مع مراعاة كل التفاصيل الفنية الخاصة بالمنتج أو الخدمة المطلوبة. إذ إن الفشل في الالتزام بالمواصفات أو التأخير في التسليم لا يضر فقط بحقوق العميل، بل يخل بالنقطة التي تعد أساس العلاقة التعاقدية بين الأطراف، ويؤدي إلى أضرار مادية ومعنوية قد تستوجب التعويض على النحو الذي أسلفناه، هذا الالتزام يستلزم من مالك المنصة اتخاذ كافة التدابير العملية والتقنية اللازمة لضمان سلامة الطلب خلال مراحل النقل والتوصيل، وذلك يشمل اعتماد نظم متابعة إلكترونية، واستخدام وسائل نقل مناسبة، والاحتفاظ بسجلات دقيقة توثق مراحل التنفيذ. كما يلزم المجهز بأن تكون السلعة مطابقة للتوقع المشروع للعميل على أساس كاتلوك أو الصورة المعروضة من قبل المنصة التي تبين مواصفات السلعة. ٣

(١) قريب من هذا المعنى؛ طلعت أسعد عبد الحميد، العلاقة بين سمعة المنظمة وثقة العميل: دراسة تطبيقية على عملاء البنوك التجارية في مصر، المجلة المصرية للدراسات التجارية، المجلد [٣٩] العدد [٤]، كلية التجارة، جامعة المنصورة، 2015م، ص ٣٢٣ وما بعدها.

(٢) تتشابه هذه الفكرة كثيراً مع ما يتم به العمل في المعاملات الضريبية؛ عبد الفتاح محمد الملاح، نظام الخصم والإضافة والتحصيل تحت حساب الضريبة في ظل القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١: الحجز من المنبع تحت حساب الضريبة، مجلة المال والتجارة، المجلد [٢٢]، العدد [٢٥٧]، نادي التجارة، سبتمبر ١٩٩٠م، ص ٤٥ وما بعدها.

٢- **الالتزام بتحمل المسؤولية عن الأضرار:** إن مقتضي هذا العقد يتمثل في وجود واجب قانوني على مالك المنصة لتحمل المسؤولية الكاملة عن الأضرار التي قد تلحق بالعمل نتيجة التقصير أو الإهمال في تنفيذ الالتزام، سواء كان ذلك ناجماً عن تلف المنتج أو ضياعه، أو عن التأخير في التوصيل أو سوء معاملة للطلب. ويتقاطع هذا الواجب مع مبادئ المسؤولية العقدية التي تحكم العلاقات القانونية بين المتعاقدين، حيث يُلزم مالك المنصة بتعويض المتضرر عن كافة الأضرار التي تترتب على إخلاله بالتزاماته، ويشمل ذلك تعويض الأضرار المباشرة وغير المباشرة. كما يكون من حق مالك المنصة الرجوع على مجهز السلعة بما دفعه من تعويض للعمل، إذا كان المجهز هو من اخل بهذا الالتزام.

٣- **الالتزام بحماية البيانات وحفظ السرية:** جديرًا بالعلم أنه مع اتساع رقعة الخدمات التقنية، وارتفاع حجم البيانات التي يتم تبادلها عبر المنصات الرقمية، بات واجب حماية بيانات العملاء ومعلوماتهم الشخصية أحد أبرز الواجبات القانونية والتنظيمية المنبثقة عن العقد. ويشمل ذلك اتخاذ تدابير أمنية متقدمة تمنع التسريب أو الاختراق^(١)، والامتثال للتشريعات المحلية والدولية المتعلقة بحماية البيانات، مثل اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) في الاتحاد الأوروبي^(٢)، وقانون حماية البيانات الشخصية في مصر^(٣)، والتي تحدد قواعد صارمة للتعامل مع المعلومات الشخصية، وتقرض على مزود الخدمة والمنصة ضرورة ضمان خصوصية المستخدمين وعدم استخدام بياناتهم إلا للأغراض المحددة بالعقد، مع حق العميل في معرفة ومعالجة بياناته، والقول بغير ذلك فيه إستحقاقاً صريحاً للتعويض حال فضح السرية، أو التعرض للبيانات الشخصية.

٤- **الالتزام بدفع الثمن والتعاون من جانب العميل:** يقع على العميل أيضاً مجموعة من الواجبات الأساسية، يأتي في مقدمتها التزامه بدفع المقابل المالي المتفق عليه بدقة وفي الوقت المحدد، إذ يمثل ذلك واجباً جوهرياً لاستكمال التوازن التعاقدية^(٤). إن إخلال العميل بهذا الواجب يفتح المجال لمزود الخدمة لاتخاذ إجراءات قانونية لاسترداد حقوقه، ويؤثر على استمرارية التعاقد. كما يجب على العميل تقديم معلومات صحيحة ومحدثة بشأن الطلب، مثل عنوان

(١) يُراجع في تفصيل الاختراق السيبراني؛ عبد اللطيف بن صالح السويد، جريمة الاختراق الإلكتروني وعقوبتها، سلسلة ملخصات الأبحاث القضائية، العدد [١٥]، الجمعية العلمية القضائية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠١٧م، ص ٣٤٧ وما بعدها.

(٢) يُنظر؛ الصالحين محمد العيش، حماية البيانات الشخصية في القانون الأوروبي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، المجلد [١١]، العدد [٤٣]، ٢٠٢٣م، ص ٢٩٦ وما بعدها. ياسر أحمد بدر محمد، الإطار النظامي لحماية حق الأفراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي: دراسة مقارنة بين نظام حماية البيانات الشخصية السعودي واللائحة العامة الأوروبية لحماية البيانات، مجلة البحوث الأمنية، المجلد [٣١]، العدد [٨٣]، مركز الدراسات والبحوث، كلية الملك فهد الأمنية، يوليو ٢٠٢٢م، ص ٧٩ وما بعدها.

(٣) قانون رقم [١٥١] لسنة ٢٠٢٠م. بإصدار قانون حماية البيانات الشخصية المصري، وما تجدر الإشارة إليه أن التشريع العراقي حتى وقتنا الراهن لم يُنظر قانون لحماية البيانات الشخصية.

(٤) قريب من هذا المعنى؛ ريم محمد عمارة، دور ارادة الاطراف في تحقيق التوازن العقدي، دراسة لعقد البيع في نظام المعاملات المدنية، مجلة الشريعة والقانون، العدد (٢٨)، الجزء (٣)، جامعة الأزهر، ٢٠٢٤م، ص ١٦٧ وما بعدها.

التوصيل وتفاصيل الاتصال، حيث إن أي خطأ أو تقصير في هذه المعلومات يؤدي إلى إخلال في تنفيذ العقد ويجعل العميل مسؤولاً عن العواقب المترتبة.

٥- **الالتزام بالشفافية والإعلام:** يتعين في بادئ المقام على مزود الخدمة والمنصة الرقمية الالتزام بمبدأ الشفافية من خلال اعلام وتزويد العميل بكافة المعلومات المتعلقة بالخدمة وحالة الطلب وآليات حل النزاعات أو الإلغاء. وهذا الالتزام من قبل المجهز ومالك المنصة يعد التزاماً قانونياً اقرته جميع القوانين المتعلقة بحماية المستهلك ، كما على هذا الاخير الالتزام بالمقابل الافصاح عن حاجته وان يكشف عن ورغبته الحقيقية من خلال تزويد المنصة والمجهز بكافة البيانات التي تسهم في خلق بيئة قانونية واضحة تنظم العلاقة التعاقدية بشكل متوازن وفعال^(١).

٦- **الالتزام بالقواعد الخاصة بالمنافسة العادلة ومنع الاحتكار:** قد يفرض النظام القانوني، خصوصاً في الدول التي تتبع تشريعات حماية المنافسة^(٢)، على المنصة أو مزود الخدمة واجباً بعدم استغلال هيمنتهم في السوق لتحقيق مكاسب غير عادلة على حساب المستهلك أو المنافسين. ويترتب على هذا الالتزام تقديم خدمات عادلة وعدم فرض شروط تعسفية^(٣)، وهو ما يدعم الاستقرار القانوني والاقتصادي في سوق التوصيل الرقمي.

ثانياً: الالتزامات الناشئة وفق المعيار الشخصي:

نُفَصِّرُ حديثنا في بيان الالتزامات الجوهرية التي لا تقوم للقعد قائمة بدونها، ونتناول في تفصيل ذلك الواجبات التي تقع على عاتق كل طرف من أطراف العقد، وذلك تباعاً على النحو الآتي:

١- **التزامات العميل:** جديرًا بالبيان أن أهم واجبات العميل في هذا النطاق تتمثل في إستلام السلعة أو المنتج وفق الشفافية على حسب العنوان المقدم منه وفي الزمن المحدد، حتى لا يضر بالقائم على التوصيل، وهذا الواجب يُمكننا تسميته واجب الوجود الفعلي والملائم، بحيث يجب إستلام السلعة دون أن يكون متعسفاً^(٤) في تحقيق هذا الاستلام.

^(١) لكي يكون مالك المنصة والمجهز مدينان للعميل بالاعلام والشفافية في هذا العقد ، يتعين على هذا الاخير اشراكهم في احتياجاته الخاصة وتوضيح ما ينتظر من هذا العقد من خلال الافصاح المتبادل ، للمزيد حول الموضوع : ينظر ، أحمد اسماعيل ابراهيم ، الالتزام بالاعلام الالكتروني قبل التعاقد في العقود الالكترونية ، رسالة ماجستير كلية الحقوق جامعة الاسكندرية ، ٢٠١٧ م ، ص٧٣ وما بعدها .
^(٢) قريب من ذلك؛ على محمد الدوه، قانون المنافسة وضرورة حماية الأسواق: دراسة مقارنة، مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، العدد [٥٨]، ٢٠٢٣م، ص ٢٥٨ وما بعدها. أرشد إبراهيم عبد علاك، الطبيعة القانونية لأجهزة حماية المنافسة، المجلة القانونية، العدد [٦]، العدد [٣]، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ٢٠١٩م، ص ٤٧ وما بعدها. محمد إبراهيم محمود أحمد الشافعي، حماية المنافسة في القانون الإماراتي: مع الإشارة إلى بعض التشريعات المقارنة، مجلة الدراسات القضائية، المجلد [٧]، العدد [١٢]، معهد التدريب القضائي، وزارة العدل، ٢٠١٤م، ص ١٧ وما بعدها.

^(٣) Cass. Civ. 16 Février 2023, n° 21-18,322. Cass. Civ. 10 Novembre 2021, n° 20-15,361. Cass. Civ. 16 Février 2023, n° 21-11,600 21 -12,005. voir: <https://www.legifrance.gouv.fr>

^(٤) Cass. Civ. 12 Octobre 2017, n° 16-21,469. Cass. Civ. 16 Février 2023, n° 21-17,207. Cass. Civ. 28 mars 2019, n° 18-15, 612, voir: <https://www.legifrance.gouv.fr>

٢- **التزامات مزود الخدمة:** إن مجهز أو مورد الخدمة تقع عليه واجبات عديدة حال تقديم خدماته تشمل على توافر المنتج بشكل دائم، وفي حالة نفاذه عليه رفع المنتج من قائمة التجهيز الموجودة على جهاز (pos) الذي يعرض المنتج المتوفر، بالإضافة إلى حظر تقليده، أو تقليل جودته على النحو غير المتعارف عليه، بالإضافة إلى إلزامه بتقديم المنتج لكل من يريده دون إنتهاك لمبدأ المساواة في ضوء معايير غير أخلاقية^(١)، وإلا يتم تحديد النطاق الجغرافي لترويج المنتج.

٣- **التزامات الوسيط التقني [مالك المنصة]:** تتولى المنصة واجباها الأصيل في عرض المنتج بالشفافية المطلوبة، من خلال اعلانات متميزة في التسويق او استراتيجيات التسويق الفعالة لجلب العملاء وزيادة المبيعات ، والبيع لكل من تكون بياناته سليمة، وعدم البيع لحسابها، أو ترويج السلع والمنتجات بخلاف المتفق عليه في العقد بين أطرافه، وبعبارة أدق عدم الخروج عن بنود عقد التوصيل المبرم بينها وبين مزود أو مجهز السلعة^(٢). والمتمثلة بتتبع عملية الشحن والتسليم واستلام المقابل ، واخبار العميل بكل تطورات العمليات لانها تدخل في اطار العقد المتفق عليه.

المبحث الثاني

العقبات القانونية والتقنية لعقد التوصيل التقني ومستجداته

تمهيد وتقسيم: إذا كنا أسلفنا البيان أن عقد توصيل الطلبات التقني من قبيل العقود غير المسماة، وصاحب ذلك ذبوعه في الواقع العملي بشكل ملحوظ، فهذا بطبيعة الحال لا بد أن يعتريه ثمة عقبات ومستجدات تنشأ بفضل المعاملات القائمة في الواقع العملي، وإبراز هذه العقبات والمستجدات أمراً يتعين معه تناول كلاهما على حدة على النحو التالي.

المطلب الأول

عقبات عقد توصيل الطلبات التقني

جديراً بالبيان أن مع تسارع وتيرة التحول الرقمي وانتشار التجارة الإلكترونية^(٣)، برز عقد توصيل الطلبات التقني كأحد أركان الاقتصاد الرقمي^(٤) الحديث، إذ يشكل الرابط الحيوي بين المنصات الرقمية التي تقدم خدمات التوصيل، وبين المستهلكين الذين يعتمدون على هذه الخدمات في حياتهم اليومية. ورغم الفوائد الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة التي يقدمها هذا العقد، إلا أنه لا يخلو من مجموعة من العقبات والتحديات التي تؤثر على فعالية تنفيذه، وتؤثر بدورها

^(١) Voir pour plus de détails; Cass. Com, 13 Avril 2023, n°20-22.995. Cass. Civ. 22 septembre 2016, n°15-23.664. Cass. Civ. 2 Décembre 2020, n° 18-20. 691.voir; <https://www.legifrance.gouv.fr>

^(٢) يُراجع؛ سامر مؤيد عبد اللطيف، التأصيل الدستوري لمبدأ الشفافية، مرجع سابق، ص ٧٥ وما بعدها.

^(٣) يُنظر؛ دنيا أحمد عبد الحكيم قاسم، الاقتصاد الرقمي...، مرجع سابق، ص ٢٥٠ وما بعدها. أحمد عبد العزيز الحداد، الاقتصاد الرقمي سمة العصر، مرجع سابق، ص ٥٩ وما بعدها.

^(٤) يُنظر؛ نسرين محمود جيش، التجارة الإلكترونية: مفاهيم وتحديات، مجلة التنمية الإدارية، السنة [٢٦]، العدد [١١٨]، الجهاز المركزي المصري للتنظيم والإدارة، ٢٠٠٨م، ص ٤٤ - ٤٥.

على العلاقة القانونية والتشغيلية بين أطرافه. ولعل فهم هذه العقوبات بكل تفاصيلها، من الناحية القانونية والتقنية يعد الأساس الذي يمكن من خلاله بلورة آليات تنظيمية وتشغيلية تكفل استقرار العقد وحماية حقوق جميع الأطراف المعنية. وهذا ما نتناوله بالتفصيل في الفرعين التاليين.

الفرع الأول

العقوبات القانونية

من المسلم به أن العقوبات القانونية تعد من أبرز التحديات التي تواجه تنظيم وتنفيذ عقود التوصيل التقني، وذلك لما يحمله هذا النوع من العقود من تعقيدات قانونية جديدة، تتبع من تداخل طبيعة الخدمات الرقمية مع القواعد القانونية التقليدية. فبينما كانت القوانين المدنية والتجارية في الماضي تتعامل مع عقود واضحة المعالم، ذات أطراف محددة وموضوعات ملموسة، جاءت خدمات التوصيل التقني لتعقيد هذا الإطار، حيث تتعدد الأطراف وتتوسع، وتتداخل الخدمات الرقمية مع التشغيل الفعلي، مما يثير العديد من الإشكاليات القانونية التي تتطلب بحثاً دقيقاً. ونتناول هذه العقوبات على النحو الآتي:

أولاً: تبدأ العقوبات القانونية بمجموعة من القضايا المتعلقة بتحديد ماهية العقد ومدى تطبيق قواعد العقود التقليدية عليه. فعقد التوصيل التقني، كونه عقداً ناشئاً من اتفاق تقليدي بين مالك المنصة ومجهز الخدمة أو السلعة و تفاعل إلكتروني بين مجهز الخدمة والعميل، يثير تساؤلات حول مدى انطباق القواعد العامة لعقود البيع والخدمات عليه، خاصة فيما يتعلق بالشكل، والإرادة القانونية، وملاءمة شروط العقد مع المعايير القانونية التقليدية. كما تبرز إشكالية تحديد الأطراف المسؤولة، إذ قد يكون هناك تعدد للأطراف (مزود المنصة، السائق أو الموصل، العميل)، مع وجود فروقات في طبيعة علاقتهم القانونية، ما يصعب معه تحديد المسؤولية القانونية عن أية أخطاء أو تقصير. ولا يقتصر الأمر على تحديد الأطراف ومسؤولياتهم، بل يمتد إلى مسألة نطاق الالتزامات التي تقع على عاتق كل طرف، سواء في تنفيذ الطلب، أو المحافظة على سلامة المرسل أو المستلم، أو ضمان جودة الخدمة، والتي يختلف تقديرها باختلاف القوانين ودرجة تنظيم القطاع في كل دولة. من هنا تبرز أهمية وجود إطار قانوني موحد وواضح، يحدد بجلاء الحقوق والواجبات، ويمكّن من حماية المستهلك، ويضمن توفير آليات مناسبة للتعويض عن الأضرار^(١).

ثانياً: تشكل قوانين حماية البيانات الشخصية وحماية المستهلك عقبة قانونية أخرى مهمة، حيث يلتزم مزودو خدمة التوصيل التقني بالعديد من القواعد التنظيمية التي تتعلق بكيفية جمع واستخدام وحفظ البيانات الخاصة بالمستخدمين، وحق المستهلك في تلقي خدمات آمنة وذات جودة، مما يزيد من تعقيد العلاقة التعاقدية ويستلزم مراجعة مستمرة للتشريعات لمواكبة التطورات التقنية.

^(١) وفي هذا السياق، تتعدّد مسألة إثبات الحقوق والالتزامات داخل بيئة رقمية تتميز بسرعة التغير وتعدد الوسائل التقنية المستخدمة، مما يضع عبئاً قانونياً ثقيلاً على الأطراف في إثبات تنفيذ العقد أو الإخلال به. فالأدلة الإلكترونية، رغم تقدمها، لا تزال تثير تساؤلات بشأن صحتها ومصداقيتها أمام القضاء، خصوصاً في ظل غياب تشريعات متكاملة تحكم هذه الأدلة، ما يزيد من فرص النزاعات ويعوق تطبيق العدالة بشكل فعال.

ثالثاً: غياب النصوص التشريعية الواضحة والمحددة لمسؤولية كل طرف عقبة جوهريّة، إذ تعتمد معظم الدول على قواعد عامة في قانون العقود والمسؤولية المدنية، التي قد لا تتلاءم مع تعقيدات الخدمات الرقمية، مما يؤدي إلى نزاعات متكررة بين الأطراف، ويضع عبئاً على القضاء لتكييف الواقع مع القواعد التقليدية، وهو ما يستلزم تطوير قوانين خاصة أو تعديل التشريعات القائمة لتشمل قواعد خاصة بالتوصيل التقني.

أما من ناحية تنظيم النزاعات التي قد تنشأ عن عقد التوصيل التقني، فإن التحدي القانوني يكمن في تحديد الجهة المختصة للفصل في المنازعات، خاصة في ظل انتشار هذه الخدمات عبر عدة مناطق جغرافية وقوانين متعددة. فهل تكون المحاكم الوطنية هي المختصة؟ أم أن التحكيم الإلكتروني^(١) هو الخيار الأنسب؟ وكيف يمكن تطبيق قرارات القضاء أو التحكيم عبر الحدود؟ كما يضاف إلى ذلك صعوبة إثبات المخالفات في البيئة الرقمية، والحاجة إلى اعتماد وسائل إلكترونية فعالة لجمع الأدلة وتوثيقها.

رابعاً: تعد مسألة حماية البيانات والخصوصية من بين التحديات القانونية الأكثر حساسية، إذ يتطلب عقد التوصيل التقني معالجة قانونية دقيقة لحماية المعلومات الشخصية للمستخدمين، والتزام الأطراف بضمان سرية البيانات وعدم استخدامها إلا للأغراض المحددة، مع فرض عقوبات على المخالفين. وهذا يفرض على مقدمي خدمات التوصيل التقني الالتزام بتشريعات صارمة مثل اللائحة العامة لحماية البيانات (GDPR) في الاتحاد الأوروبي، أو غيرها من القوانين المحلية التي تختلف في مدى تشدها وصرامتها، ما يضيف بعداً قانونياً معقداً يجب على الأطراف التعامل معه بحذر.

الفرع الثاني

العقبات التقنية

من المسلم أن البعد التقني يُمثل أحد أكثر التحديات تعقيداً في تنفيذ عقود التوصيل التقني، إذ يرتبط نجاح هذه العقود بشكل مباشر بقدرة الأنظمة التقنية على توفير خدمات متكاملة وفعالة تلبي توقعات العملاء وتحقق التزامات الأطراف التعاقدية. ورغم أن التطور التقني سمح بظهور هذه العقود والارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة، فإن العقبات التقنية التي تواجهها تُشكل عقبة رئيسية تتطلب دراسة دقيقة وتقييم مستمر، ونستعرض جانب كبيراً من هذه العقبات على النحو الآتي:

أولاً: تُعد مسألة الأمن السيبراني من أبرز التحديات التقنية التي تواجه مقدمي خدمات التوصيل التقني. فالخدمات الرقمية تعتمد على تبادل كميات هائلة من البيانات الشخصية والحساسة، مثل بيانات الموقع، وبيانات الدفع، ومعلومات العملاء، وهو ما يجعلها هدفاً رئيسياً للهجمات الإلكترونية المتقدمة والمتنوعة، كالقرصنة، والاختراق، وهجمات الحرمان من الخدمة (DDoS). وقد يؤدي أي خرق أمني إلى تعرض البيانات للسرقة أو التلاعب، مما يتسبب في أضرار قانونية ومالية جسيمة، فضلاً عن فقدان ثقة المستخدمين. ولهذا، فإن تصميم أنظمة حماية

(١) سند حسن سالم صالح، التحكيم الإلكتروني وإجراءاته، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، العدد [١٥]، [١٦]، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة عدن، ٢٠١٥م، ص ٣٥٣ وما بعدها.

متطورة، واعتماد بروتوكولات التشغيل القوية، وتنفيذ تحديثات أمنية دورية، وتوفير آليات للكشف المبكر عن الاختراق والاستجابة السريعة، تمثل ضروريات لا غنى عنها لضمان استمرارية العقد وسلامة العمليات التقنية.

ثانيًا: يواجه مقدمو الخدمة تحديًا في ضمان استقرار وثبات البنية التحتية التقنية، وذلك لأن نظام التوصيل يعتمد على شبكة معقدة من الخوادم، والبرمجيات، وقواعد البيانات، وشبكات الاتصال التي يجب أن تعمل بانسيابية على مدار الساعة لتلبية الطلبات في الوقت الحقيقي. أي توقف أو خلل في أي من هذه المكونات قد يؤدي إلى تعطل الخدمة، وتأخير تنفيذ الطلبات، وانخفاض رضا العملاء، مما قد يؤدي إلى إخلال بالعقد. ولذلك، يستلزم الأمر استثمارات كبيرة في إنشاء بنية تحتية تقنية متطورة، تشمل خوادم موزعة، ونسخ احتياطية، وأنظمة مراقبة ذكية، وقدرة على التعافي السريع من الأعطال^(١).

ثالثًا: تعد مسألة تكامل الأنظمة المختلفة تحديًا تقنيًا هامًا، إذ يعتمد عقد التوصيل التقني على تواصل مستمر ومتزامن بين عدة أنظمة فرعية، منها نظام استقبال الطلبات، ونظام الدفع الإلكتروني، ونظام تتبع الطرود والسائقين، بالإضافة إلى أنظمة إدارة المخزون وسلاسل التوريد. وهذا التكامل المعقد يحتاج إلى بروتوكولات اتصال موحدة، ووواجهات برمجية (APIs) متوافقة، ونظم تحقق من البيانات لضمان سلامتها وتدفقها بشكل صحيح. أي خلل في هذا التكامل قد يؤدي إلى أخطاء في التنفيذ، فقدان معلومات، أو تنفيذ خاطئ للطلبات، مما يعرض الأطراف لمخاطر قانونية واقتصادية.

رابعًا: إن مواكبة التطورات التقنية المستمرة تحديًا رئيسيًا آخر، حيث تتغير أدوات وتقنيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بوتيرة سريعة، ويتعين على مزودي خدمات التوصيل التقني تحديث أنظمتهم باستمرار لمواكبة هذه التغيرات، سواء عبر اعتماد تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحسين عمليات التوصيل، أو استخدام أنظمة التعلم الآلي لتحليل بيانات الأداء وتحسين الكفاءة، أو تطبيق إنترنت الأشياء لمتابعة حالة الطرود بشكل دقيق. وهذه التحديات التقنية ليست فقط مكلفة من الناحية المالية، بل تتطلب أيضاً إعداد فرق متخصصة للتطوير والصيانة، وتغيير بنى النظام البرمجي، ما قد يخلق فترات انقطاع أو اضطرابات في الخدمة.

خامسًا: تتعلق العقبات التقنية أيضًا بالتحديات المرتبطة بالتوافقية والموائمة بين الأجهزة والأنظمة التشغيلية المختلفة. فخدمات التوصيل يجب أن تكون متاحة ومتوافقة مع طيف واسع من الأجهزة الذكية (هواتف ذكية، أجهزة لوحية، حواسيب) وأنظمة التشغيل (أندرويد، iOS، ويندوز، وغيرها). (هذا التنوع يتطلب تطوير برمجيات مرنة ومتكيفة، وإجراء اختبارات مكثفة لضمان عمل التطبيقات بسلاسة على مختلف المنصات، بالإضافة إلى التعامل مع تحديثات مستمرة لأنظمة التشغيل التي قد تؤثر على أداء التطبيقات

سادسًا: تمثل إدارة وتحليل البيانات الضخمة (Big Data) تحديًا تقنيًا يتطلب بنية تحتية متقدمة، لأن عمليات التوصيل التقني تولد بيانات هائلة تشمل تفاصيل الطلبات، مسارات التوصيل، تقييمات العملاء، بيانات السائقين،

(١) يُراجع؛ إسراء عبد القادر حسن محمد علي، نظام دعم فني للمشاكل التقنية، رسالة ماجستير كلية الحقوق جامعة النيلين، ٢٠١٦م، ص ٤١ وما بعدها.

وأكثر من ذلك. حيث أن استثمار هذه البيانات بشكل فعال يتطلب تقنيات تحليل متقدمة، وذكاءً اصطناعياً، وقدرات تخزين ضخمة، مع ضمان الامتثال الكامل لقوانين حماية البيانات الشخصية، ما يجعل إدارة هذه البيانات عملية معقدة وحساسة من الناحية التقنية والقانونية^(١).

المطلب الثاني

مستجدات عقد توصيل الطلبات التقني

يتعين التساؤل عن مقصود المستجدات الناتجة عن عقد توصيل الطلبات التقني، وفي إطار الإجابة على هذا التساؤل يتعين التنويه إلى أن هذه المستجدات قد تكون من طبيعة قانونية، كما قد تكون من طبيعة تقنية، ونبتأول كلاهما على حدة على النحو الآتي.

الفرع الأول

المستجدات القانونية

إن أهم المستجدات القانونية المتعين النظر إليها هي فكرة التعاقد التقني من الباطن، والامتياز التجاري، ونبتأول كلاهما على حدة على النحو التالي.

أولاً: التعاقد من الباطن: إن فكرة التعاقد من الباطن تعد من قبيل المستجدات القانونية التي تعتري تنظيم أية عقد؛ سواء كان هذا العقد مسمى أو غير مسمى، والتساؤل الذي يطرح نفسه، كيف يتم تنفيذ التعاقد من الباطن، وهل يُشترط أن يكون هذا الشرط منصوصاً عليه في العقد بين أطرافه؟

في إطار الإجابة على هذا التساؤل يتعين بداية القول أن تنفيذ هذا التعاقد أمراً من الشفافية أن يتم النص عليه في العقد، وفي حال غير ذلك تقوم مقام هذا النص الموافقة اللاحقة من جانب الطرف الآخر في العقد، والقول لدينا أن هذا التعاقد دوماً ما يتم بين شركة التوصيل ذاتها مع شركة أخرى تتولى عمليات التوصيل، وهذا يرجع إلى كثافة العمل في بعض الآونة وعدم القدرة على القيام به على النحو الأمثل والمتق عليه، وفي نطاق القانون الخاص يكون الأمر ميسوراً لطابع السرعة والائتمان الذي تمتاز به هذه العمليات، على خلاف المتبع لدى قواعد القانون العام، والتي تشترط أن تكون الموافقة مسبقة، وإلا لا ينتج هذا التعاقد ثمة أثر بالنسبة للطرف الأصيل في عقد توصيل الطلبات التقني^(٢).

ثانياً: الإمتياز التجاري: قد يكون للإمتياز التجاري مكانة جوهرية في تنفيذ عقد توصيل الطلبات التقني، وتظهر هذه المكانة وتتجلى فيما إذا كانت المنصة الرقمية معروفة على ساحات التداول، كذلك فلا مانع من أن يكون الإمتياز

(١) خديجة بنت عبد الله اليعيشية، البيانات الضخمة: التحديات، المؤتمر الرابع والعشرون: البيانات الضخمة وأفاق استثمارها: الطريق نحو التكامل المعرفي، جمعية المكتبات المتخصصة فرع الخليج العربي، ٢٠١٨م، ص ٩ وما بعدها.

(٢) يُنظر؛ هشام يسرى محمد العربي، التعاقد من الباطن وأحكامه في الفقه الإسلامي، مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، العدد [١]، جامعة الإسكندرية، ٢٠١٨م، ص ٥٩٢ وما بعدها.

التجاري محله شركة التوصيل، طالما أن القواعد المعنية بفكرة الامتياز التجاري وضوابطه متوافرة ومعمولاً بها، والحاجة إلى الامتياز المتقدم قد تنشأ الحاجة إليه أثناء فترة تنفيذ العقد، وهذا ما تجعل منه مستمداً قانونياً^(١). وإلى جانب ما تناولنا قد تكون المستجدات القانونية التي تطرأ على العقد بالغة الجسام، مما قد يكون لها دورها في التأثير على العقد ذاته، كما لو صدر قرار إداري بغلق المنصة أو مصادرتها، وهذا لا يتحقق إلا إذا كان السبب الدافع لوجود المستجد سبباً غير مشروع.

الفرع الثاني

المستجدات التقنية

نستعرض في إطار هذا الفرع عديداً من المستجدات التقنية نتناولها على النحو الآتي:

أولاً: التكامل الذكي للأنظمة التقنية: حيث تدار مراحل التوصيل المختلفة، والتي لم تعد مجرد أدوات دعم لوجستي، بل أصبحت طرفاً أصيلاً في تنفيذ العقد، توجه وتنظم وتتحكم في مساره. فتطبيقات الهاتف المحمول، القائمة على الذكاء الاصطناعي، تتيح للمستهلك إبرام العقد لحظياً، من خلال واجهة استخدام بسيطة، بينما تعمل في الخلفية خوارزميات تحليل بيانات سلوكية لتخصيص الخدمة واقتراح البدائل، وهي عمليات تتم بلا تدخل بشري مباشر، ما يثير تساؤلات حول مدى انعقاد الإرادة التعاقدية في بيئة مؤتمتة، ومدى مسؤولية مزود التطبيق عن أفعال برمجية قد تؤدي إلى إخلال بالالتزام أو ضرر للمستهلك^(٢).

ثانياً: تقنيات التتبع اللحظي (real-time tracking): حيث تعد من أكثر المستجدات التقنية التي أثرت في تنفيذ عقد التوصيل، إذ أصبحت عنصراً أساسياً في ثقة المستهلك وتحقيق الشفافية. فيفضلها، يُمكن للطرفين تتبع موقع الطلب والمندوب، ومعرفة الزمن التقديري للوصول، ومراجعة مسار الرحلة. هذه التقنية تخلق بيئة تعاقدية تُبنى على الشفافية والمراقبة المتبادلة، وتفتح المجال لاستخدامها كوسيلة إثبات في حالة النزاع، ما يتطلب من المشرع التدخل لتقنين حجية هذه الوسائل الرقمية في الإثبات، وتحديد معايير صحتها^(٣).

ثالثاً: أنظمة الذكاء الاصطناعي التنبؤية: حيث تُستخدم في إدارة شبكات التوصيل الكبرى. فالشركات لم تعد تعتمد على تخصيص عشوائي للمندوبين، بل يتم تحليل الكم الهائل من البيانات لتحديد أقرب مقدم خدمة، وأسرع طريق، وأقل تكلفة، بل وأفضل وقت للإرسال، ما يحسن كفاءة الأداء. إلا أن هذا الذكاء التنبؤي قد يكون غير دقيق في بعض الحالات، ما قد يُنتج أخطاءً عقودية تضر بأحد الطرفين. ومن هنا، يصبح من الضروري مساءلة مخرجات

^(١) يُنظر؛ شيماء محمد أحمد على، عقد الامتياز التجاري "الفرانشيز"، المجلة القانونية، المجلد [٩]، العدد [٣]، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ٢٠٢١م، ص ٧٧٥ وما بعدها.

^(٢) يُراجع؛ سلوى حسين حسن رزق، الأتمتة الذكية والقرارات الإدارية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، عدد الخاص، كلية الحقوق جامعة المنصورة ٢٠٢١م، ص ٦٥٢ وما بعدها.

^(٣) يُراجع؛ زياد ماجد العبد الجبار، حجية الدليل الرقمي في الإثبات: دراسة في نظام الإثبات السعودي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد [٦]، عدد [٢٦]، المركز القومي للبحوث، غزة، ٢٠٢٢م، ص ١٣٦ وما بعدها.

الذكاء الاصطناعي قانونيًا، والبحث عن الأطر الملائمة لربط الذكاء الاصطناعي بمسؤولية المزود أو حتى المستخدم^(١).

رابعاً: التحول نحو التشغيل الآلي والتوصيل الذاتي: فهو من أبرز القفزات التقنية الراهنة، حيث بدأت شركات التكنولوجيا في تطبيق حلول قائمة على الروبوتات والطائرات المسيّرة (Drone Delivery) التي تنقل الطلبات إلى المستهلكين دون تدخل بشري. هذا النمط الجديد يطرح إشكاليات قانونية فريدة من نوعها، أولها: من المسؤول عند حدوث ضرر أو تأخير ناتج عن خلل في الروبوت أو الطائرة؟ هل تُسند الخطأ للمبرمج، أم للمستخدم، أم للمطور، أم للشركة المالكة؟ وهل يمكن اعتبار الروبوت شخصاً معنوياً أو "ذاتاً تقنية" تتمتع بأهلية قانونية محدودة؟ تلك الأسئلة لا تزال قيد البحث في الفقه القانوني المعاصر^(٢).

خامساً: التوسع في المدفوعات الرقمية والتوقيعات الإلكترونية: أدى هذا التوسع إلى تسهيل عمليات التوصيل وزيادة فاعليتها، حيث بات من المعتاد أن يتم سداد قيمة الخدمة عبر تطبيقات المحافظ الرقمية، أو عبر بطاقات الدفع المرتبطة بالهواتف، دون حاجة لتعاملات نقدية أو مستندية. كما يُمكن للمستخدم توقيع العقد أو إثبات الاستلام عبر بصمة إلكترونية أو رموز تحقق مشفرة. ومع ذلك، تبقى الحاجة قائمة لوضع تشريعات تنظم طبيعة هذه التوقيعات، ومدى حجيتها، وحمايتها من التلاعب أو التزوير، خاصة أن الخطأ في توقيع إلكتروني قد يؤدي إلى التزام غير مقصود أو نزاع يصعب فضله^(٣).

سادساً: الاعتماد على البلوكتشين (Blockchain): حيث توفّر طريقة لتسجيل كل خطوة في تنفيذ العقد عبر سلسلة غير قابلة للتعديل من الكتل الرقمية، ما يتيح للمتعاقدين مراجعة تاريخ العملية كاملة، من الطلب إلى التسليم، مما يعزز من الشفافية ويُقلل النزاعات. إلا أن استخدام هذه التقنية يتطلب بيئة قانونية تتقبل الاعتراف بهذه السجلات كوسائل إثبات رسمية، وتحدد آثارها القانونية، ومسؤوليات الأطراف عنها.

الخاتمة

تناولنا الحديث عن عقد توصيل الطلبات التقني، وهو عقد له طابعه الخاص، وخصوصيته التي تميزه عن غيره من صور العقود الأخرى، وقد تعرضنا لماهية هذا العقد، والعقبات والمستجدات التي قد تعترض تنفيذها، سواء ما يتعلق منها بالطابع القانوني، أو التقني، وعلى ضوء ما أوردناه من دراسة تحليلية مقارنة توصلنا إلى عدداً من النتائج والتوصيات الهامة نعرض لها على النحو الآتي:

(١) محمد أديب غنيمي، الذكاء الاصطناعي، مستقبل التربية العربية، المجلد [١]، العدد [٣]، المركز العربي للتعليم والتنمية، ١٩٩٥م، ص ١٩٣ - ١٩٤، على فرغلي، الذكاء الاصطناعي، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، المجلد [٩]، العدد [٣٦]، جامعة الكويت، ١٩٨٩م، ص ٢٠٣ وما بعدها
(٢) لمزيد من التفاصيل، يراجع؛ فاطمة الزهراء الراوي، الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، العدد [٢١]، ٢٠٢٤م، ص ٤٦٣ وما بعدها.

(٣) أسامة بن غانم العبيدي، حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد [٢٨]، العدد [٥٦]، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠١٢م، ص ١٥١ وما بعدها.

أولاً: النتائج:

- (١) يمتاز عقد توصيل الطلبات التقني بكونه إحدى نواتج الرقمنة، والتجارة الالكترونية لذلك فإنه ينتمي إلى طائفة العقود التقنية ، لكن هذا لا يمنع ان يكون تسليم السلعة ، و العقد الابتدائي بين مالك المنصة والمجهز يكون خارج الشبكة الرقمية.
 - (٢) جاء موقف المشرع العراقي وغيره من النظم القانونية المقارنة خاليان من النص على وجود تنظيم قانوني صريح لهذا العقد. وهذا امر طبيعي نظرا لحدثة هذا العقد.
 - (٣) ان المتعاملين في هذا العقد ليس لديهم الكثير من الوعي بخصوص هذا النوع من العقود حتى وقتنا الراهن ، كما لم يعي الفقه ثمة أهمية لهذا العقد رغم ذبوعه في الواقع العملي . والدليل على ذلك أن طاولات البحث العلمي ومكتباته خالية من تنظيم موضوع هذا العقد.
 - (٤) إن عقد توصيل الطلبات التقني له طبيعة خاصة حيث تتوقف هذه الطبيعة على المركز القانوني للغير، والذي له حقوق وواجبات تنشأ بموجب هذا الطلب. فلولاً تفاعل العميل (المستهلك) من خلال الطلبات لما نشأ هذا العقد.
 - (٥) ان المنصة التقنية طرف اصيل في عقد توصيل الطلبات ولا يعد مجرد وسيط ، والدليل على ذلك كم الخدمات الالكترونية المتعددة التي تقدمها المنصة ، والمتمثلة بالانشطة الادارية والتجارية والخدمات التي تتعلق بعلاقة العميل والمجهز ، وتمتد الى العلاقة بين مالك المنصة وموظفيه وعملاءه ، كما تمتد الى انماط العمل وتقييمه والرقابة عليه.
- ثانياً: التوصيات:

- (١) نأمل من المشرع العراقي اصدار تشريعات و أنظمة قانونية تتعلق بحماية البيانات الرقمية ، وتقنين وتطوير بعض التشريعات المتعلقة بالتجارة الالكترونية وحماية المستهلك لتوفير اكثر حماية لعملاء المنصات الرقمية .
- (٢) ادعو السلطة التنفيذية في وزارة الاتصالات العراقية باعتبارها الجهة المسؤولة عن تفعيل قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية ، باصدار أنظمة وتوجيهات ، تحدد فيها شروط انشاء منصة توصيل تقنية ، تحدد فيها ضوابط وارشادات خدمة التوصيل عبر المنصات التقنية.
- (٣) ضرورة رفع مستوى الوعي لدى دارسي القانون باهمية العقود المبرمة عبر المنصات الرقمية واثرها القانوني على المتعاقدين والغير ، وذلك ضمن المناهج الدراسية لكليات القانون والحقوق في الجامعات العراقية .

قائمة المراجع

أولاً: الكتب العلمية:

- (١) أحمد عوض هندي، التحكيم: دراسة إجرائية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٧م.
- (٢) توفيق حسن فرج، النظرية العامة للالتزام في مصادر الالتزام مقارنة مع القوانين العربية، الدار الجامعية ببيروت، الطبعة الثالثة، بدون سنة نشر.
- (٣) جلال على العدوي، أصول الالتزامات: مصادر الالتزام، منشأة المعارف، ١٩٩٧م.
- (٤) خديجة بنت عبد الله اليعياضية، البيانات الضخمة: التحديات، المؤتمر الرابع والعشرون: البيانات الضخمة وأفاق استثمارها: الطريق نحو التكامل المعرفي، جمعية المكتبات المتخصصة فرع الخليج العربي، ٢٠١٨م.

- (٥) سمير عبد السيد تناغو، مصادر الالتزام، بدون دار نشر، ١٩٩٩ - ٢٠٠٠م.
- (٦) محمد حسين منصور، العقود المسماة، بدون دار نشر، بدون سنة نشر.
- (٧) محمد كمال الدين إمام، أصول الفقه الإسلامي، دار المطبوعات الجامعية، ٢٠٢٠م.
- (٨) نبيل إبراهيم سعد، العقود المسماة: عقد البيع، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٢٠م.
ثانياً: الرسائل العلمية:
- (١) إسرائ عبد القادر حسن محمد علي، نظام دعم فني للمشاكل التقنية، رسالة ماجستير كلية الحقوق جامعة النيلين، ٢٠١٦م.
ثالثاً: الأبحاث العلمية:
- (١) إبراهيم محمد عبد الرحيم، الندرة النسبية والمشكلة الاقتصادية، مجلة الوعي الإسلامي، السنة [٢٥]، العدد [٢٩٠]، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٨٨م.
- (٢) أحمد أهل السعيد، الخصوصية: حق من حقوق الإنسان، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد [٦٣]، ٢٠٢٤م.
- (٣) أحمد بن عبد العزيز الحداد، الاقتصاد الرقمي سمة العصر، مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد [٤٣]، العدد [٥٠٤]، بنك دبي الإسلامي، ٢٠٢٢م.
- (٤) أحمد صبحي العطار، حق الإنسان في اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد [٤٤]، العدد [٢]، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠٢م.
- (٥) أحمد محمود عبد الله البدوي، خصوصية دلال التبعية في عقد العمل وتميزها عن العقود الأخرى في المسؤولية، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبعوث، المجلد [٨]، العدد [١]، ٢٠٢٢م.
- (٦) أرشد إبراهيم عبد علاك، الطبيعة القانونية لأجهزة حماية المنافسة، المجلة القانونية، المجلد [٦]، العدد [٣]، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ٢٠١٩م.
- (٧) أسامة بن غانم العبيدي، حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات، المجلة العربية للدراسات الأمنية، المجلد [٢٨]، العدد [٥٦]، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠١٢م.
- (٨) بودرومي عبد النور، المنصة الإلكترونية منطلق لبعث التسويق الإلكتروني للتأمين، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد [٩]، العدد [٢]، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريش، ٢٠٢٢م.
- (٩) حبيبة سيف سالم راشد الشامسي، الحق في الخصوصية: دراسة تحليلية وتطبيقية لمفهوم الحق في الخصوصية ونطاقه وطبيعته القانونية، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، العدد [٢٩]، الجزء [١]، كلية الشريعة والقانون بدمهور، جامعة الأزهر، مصر، ٢٠١٤م.
- (١٠) حنان قاسم كاظم، علاقة التبعية في عقد العمل عن بعد، مجلة الجامعة العراقية، العدد [٥٤]، الجزء [٣]، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ٢٠٢٢م.
- (١١) حيزوم بدر الدين مرغني، حق المستهلك الإلكتروني في العدول، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد [٥]، العدد [١]، المركز الجامعي المقاوم الشيخ آمود بن مختار إيليزي، ٢٠١٩م.
- (١٢) خليل الجناتي، حق الحصول على المعلومة ومستلزمات السرية، المجلة المغربية للرصد القانوني والقضائي، العدد [١١]، ٢٠٢١م.

- ١٣) دنيا أحمد عبد الحكيم قاسم، الاقتصاد الرقمي: مفهومه، أنواعه، مؤشرات قياسه، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، العدد [٤]، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٢٢م.
- ١٤) ريم محمد عمارة، دور إرادة الأطراف في تحقيق التوازن العقدي: دراسة لعقد البيع في نظام المعاملات المدنية السعودي، مجلة كلية الشريعة والقانون بفتحنا الاشراف، العدد [٢٨]، الجزء [٣]، جامعة الأزهر، ٢٠٢٤م.
- ١٥) زياد ماجد العبد الجبار، حجية الدليل الرقمي في الإثبات: دراسة في نظام الإثبات السعودي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد [٦]، عدد [٢٦]، المركز القومي للبحوث، غزة، ٢٠٢٢م.
- ١٦) سامر مؤيد عبد اللطيف، التأصيل الدستوري لمبدأ الشفافية: دراسة مقارنة، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، المجلد [١٢]، العدد [٤٢]، كلية القانون، جامعة الكوفة، ٢٠١٩م.
- ١٧) سامي أحمد عابدين، الشائعات بين الخليل والمواجهة، مجلة الفكر الشرطي، المجلد [١٣]، العدد [١]، مركز بحوث الشرطة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، ٢٠٠٤م.
- ١٨) سلوى حسين حسن رزق، الأتمتة الذكية والقرارات الإدارية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، عدد الخاص، كلية الحقوق جامعة المنصورة ٢٠٢١م.
- ١٩) سند حسن سالم صالح، الحكيم الالكتروني وإجراءاته، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، العدد [١٥]، [١٦]، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة عدن، ٢٠١٥م.
- ٢٠) شيماء محمد أحمد على، عقد الامتياز التجاري " الفرانشيز"، المجلة القانونية، المجلد [٩]، العدد [٣]، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، فرع الخرطوم، ٢٠٢١م.
- ٢١) الصالحين محمد العيش، حماية البيانات الشخصية في القانون الأوروبي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، المجلد [١١]، العدد [٤٣]، ٢٠٢٣م.
- ٢٢) طلعت أسعد عبد الحميد، العلاقة بين سمعة المنظمة وثقة العميل: دراسة تطبيقية على عملاء البنوك التجارية في مصر، المجلة المصرية للدراسات التجارية، المجلد [٣٩] العدد [٤]، كلية التجارة، جامعة المنصورة، 2015م.
- ٢٣) عبد الحميد بن عبد الله بن ناصر المجلي، الاشتراط لمصلحة الغير: دراسة فقهية مقارنة بنظام المعاملات المدنية السعودي، مجلة الدراسات العربية، العدد [٤٩]، المجلد [٢]، كلية دار العلوم، جامعة المنيا، ٢٠٢٤م.
- ٢٤) عبد الحي حجازي، نظرات في الاشتراط لمصلحة الغير، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد [٦]، العدد [١]، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٦٤م.
- ٢٥) عبد الفتاح محمد الملاح، نظام الخصم والإضافة والتحصيل تحت حساب الضريبة في ظل القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١: الجزء من المنبع تحت حساب الضريبة، مجلة المال والتجارة، المجلد [٢٢]، العدد [٢٥٧]، نادي التجارة، سبتمبر ١٩٩٠م.
- ٢٦) عبد القادر محمد أبو العلا، حجية المصالح المرسله، مجلة كلية الشريعة والقانون بأسسوط، العدد [٥]، جامعة الأزهر، مصر، ١٩٨٧م.
- ٢٧) عبد اللطيف بن صالح السويد، جريمة الاختراق الالكتروني وعقوبتها، سلسلة ملخصات الأبحاث القضائية، العدد [١٥]، الجمعية العلمية القضائية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠١٧م.
- ٢٨) عبد المنعم فرج الصده، عقد الإذعان، مجلة الأمن والقانون، المجلد [٤]، العدد [١]، أكاديمية شرطة دبي، ١٩٩٦م.

- (٢٩) عذراء ياسر عبيد، إنتهاك الحق في الخصوصية، مجلة الجامعة العراقية، العدد [٦٠]، الجزء [٢]، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ٢٠٢٣م.
- (٣٠) على بازيد، أبعاد الرقمنة وحقوق الإنسان: ما بين التكريس والتضييق، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد [٤٦]، ٢٠٢٣م.
- (٣١) على فرغلي، الذكاء الاصطناعي، المجلة العربية للعلوم الإنسانية، المجلد [٩]، العدد [٣٦]، جامعة الكويت، ١٩٨٩م.
- (٣٢) على محمد الدوه، رقمنة المعاملات: دراسة في التشريع الموريتاني والمقارن، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد [٤٨]، ٢٠٢٣م.
- (٣٣) على محمد الدوه، قانون المنافسة وضرورة حماية الأسواق: دراسة مقارنة، مجلة الباحث للدراسات القانونية والقضائية، العدد [٥٨]، ٢٠٢٣م.
- (٣٤) عماد حمدي محمد محمود حجازي، المصالح المرسله بين النظرية والتطبيق: دراسة مقارنة، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد [٣١]، جامعة الأزهر، مصر، ٢٠١٥م؟
- (٣٥) فاطمة الزهراء الراوي، الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، العدد [٢١]، ٢٠٢٤م.
- (٣٦) فكري حلمي البناء، العقد الإلكتروني وحماية المستهلك الإلكتروني، مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد [٦٢٧]، نادي التجارة، ٢٠٠٩م.
- (٣٧) لولوة بنت توفيق بن سعود الوهيبي، التحكيم التجاري: دراسة فقهية تطبيقية، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد [٣٣]، العدد [١١٥]، جامعة الكويت، ٢٠١٨م.
- (٣٨) محمد إبراهيم محمود أحمد الشافعي، حماية المنافسة في القانون الإماراتي: مع الإشارة إلى بعض التشريعات المقارنة، مجلة الدراسات القضائية، المجلد [٧]، العدد [١٢]، معهد التدريب القضائي، وزارة العدل، ٢٠١٤م.
- (٣٩) محمد أحمد محمود شلبي، المشكلة الاقتصادية: أسبابها وعلاجها في ضوء القرآن الكريم، المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين، العدد [١٤]، دمياط الجديدة، جامعة الأزهر، ٢٠٢٤م.
- (٤٠) محمد أديب غنيمي، الذكاء الاصطناعي، مستقبل التربية العربية، المجلد [١]، العدد [٣]، المركز العربي للتعليم والتنمية، ١٩٩٥م.
- (٤١) المصطفى الوظيفي، المصالح المرسله في مفهوم المالكي، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد [٢]، جامعة القاضي عياض، ١٩٨٨م.
- (٤٢) نسرین محمود جيش، التجارة الإلكترونية: مفاهيم وتحديات، مجلة التنمية الإدارية، السنة [٢٦]، العدد [١١٨]، الجهاز المركزي المصري للتنظيم والإدارة، ٢٠٠٨م.
- (٤٣) هشام يسرى محمد العربي، التعاقد من الباطن وأحكامه في الفقه الإسلامي، مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، العدد [١]، جامعة الإسكندرية، ٢٠١٨م.
- (٤٤) ياسر أحمد بدر محمد، الإطار النظامي لحماية حق الأفراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي: دراسة مقارنة بين نظام حماية البيانات الشخصية السعودي واللائحة العامة الأوروبية لحماية البيانات، مجلة البحوث الأمنية، المجلد [٣١]، العدد [٨٣]، مركز الدراسات والبحوث، كلية الملك فهد الأمنية، يوليو ٢٠٢٢م.

رابعاً: المراجع الفرنسية:

١- المراجع المتخصصة:

- 1- **AUBRÉE Yann**, Contrat de travail : existence – Formation – Existence du contrat de travail, Répertoire de droit du travail, Janvier 2014 (actualisation : Décembre 2024).
- 2- **AYNÈS Laurent, MALAURIE Philippe et GAUTIER Pierre-Yves**, Droit des contrats spéciaux, COLLECTION, 8^e édition, LGDJ, 2016.
- 3- **Barbiéri Jean-Jacques**, Contrats civils, contrats commerciaux, Masson, Armand Colin, Nouveauté, Série " Droit", sous la direction de Gérard Dacier, 1995.
- 4- **BARRET Olivier et BRUN Philippe**, Vente : structure, Répertoire de droit civil, Juillet 2019 (actualisation : Février 2024).
- 5- **Bénabent Alain**, Droit des contrats spéciaux civils et commerciaux, 14^e édition, Précis Comat de droit privé, LGDJ, 2021.
- 6- **BINCTIN Nicolas**, Marque, Répertoire de droit commercial, Octobre 2020 (actualisation : Avril 2025).
- 7- **BINCTIN Nicolas**, Savoir-faire, Répertoire de droit commercial, Janvier 2018 (actualisation : Février 2020).
- 8- **Cholet Didier**, Chapitre 452 - Mesures d'instruction – droit interne, Dalloz action Droit et pratique de la procédure civile, 2025.
- 9- **D'Ambra Dominique**, Chapitre 436 - Conciliation et médiation – droit interne, Dalloz action Droit et pratique de la procédure civile, 2025.
- 10- **DUMONT-LEFRAND Marie-Pierre**, Bail commercial – Champ d'application du statut des baux commerciaux, Répertoire de droit immobilier, Septembre 2009 (actualisation : Avril 2025).
- 11- **Grynbaum Luc**, Chapitre 2 - Les contrats des prestataires techniques, Précis Droit des activités numériques, 2023.
- 12- **GRYNBAUM Luc**, Responsabilité du fait des choses inanimées – Régime de la responsabilité du fait des choses, Répertoire de droit civil, Juin 2011 (actualisation : Juin 2022).
- 13- **La Rizza Axelle Astegiano**, Livre 1 - Assurance, Chapitre 724 - Contrats figurant, par exception, dans le périmètre du fonds, Dalloz action Droit et pratique des baux commerciaux, 2025.
- 14- **Larcier**, La propriété intellectuelle, INTRODUCTION GÉNÉRALE, Chapitre 1 - La nature de la cession de propriété intellectuelle .
- 15- **LARONZE Fleur**, Portage salarial, Répertoire de droit du travail, Avril 2024.
- 16- **LATINA Mathias**, Contrat : généralités – Classifications des contrats, Répertoire de droit civil, Mai 2017 (actualisation : Octobre 2023).
- 17- **LEMOULAND Jean-Jacques**, Pacte civil de solidarité – PACS, Répertoire de procédure civile, Juin 2016 (actualisation : Décembre 2019).
- 18- **Malinvaud Philippe**, Dossier 470 - Responsabilité des constructeurs (droit privé) : généralités, Dalloz action Droit de la construction, 2019.
- 19- **MELIN François**, Action d'état – Efficacité du jugement, Répertoire de procédure civile, Janvier 2023 (actualisation : Mars 2024).
- 20- **PERRUCHOT-TRIBOULET Vincent**, Bail à nourriture, Répertoire de droit immobilier, Septembre 2019.
- 21- **Poumarède Matthieu et Le Tourneau Philippe**, Chapitre 3114 - Relations quasi-contractuelles, Dalloz action Droit de la responsabilité et des contrats, 2024.

- 22- **Quézel-Ambrunaz Christophe et Vergès Étienne**, Chapitre 132 - Contrat de prestation technique, Hors collection Contrats sur la recherche et l'innovation, 2019.
- 23- **REDON Michel**, Frais et dépens – Charge et recouvrement des dépens, Répertoire de procédure civile, Avril 2024 (actualisation : Avril 2025).
- 24- **Vergès Étienne**, Titre 13 - Les contrats portant sur une prestation de service scientifique ou technique, Hors collection Contrats sur la recherche et l'innovation, 2019.
- 25- **VILA Jean-Baptiste**, Chapitre 2 (folio n°03110) - Contrat de délégation de service public : formes juridiques Coll. loc., Encyclopédie des collectivités locales, Février 2025.

٢- المقالات:

- 1- **Aldrovandi P.**, Transport aérien (personnel au sol) - Gestion des transferts de personnel en cas de mutation d'un marché d'assistance ou d'un contrat commercial, Tourisme et Droit 2002, n°42, p.25.
- 2- **Blancher René**, Revenus. Intérêts de prêts consentis, Contrat civil et non pas commercial, RTD Com., 1996, p.140.
- 3- **Boulloc Bernard**, Abus de confiance. Contrat, Preuve, Contrat civil, Application des règles du code civil, Nécessité, RTD Com., 1993, p.361.
- 4- **Causse Hervé**, Le contrôle technique, un contrat de sécurité aux racines constitutionnelles, Recueil Dalloz, 2005, p.1974.
- 5- **Constantin Laura**, Déséquilibre significatif : le nouveau prisme du contrat commercial, Avis n° 15-1, 23 févr. 2015, Dalloz actualité 28 mai 2015
- 6- **Daleau Jeanne**, Optimiser la renégociation de vos contrats commerciaux, Dalloz actualité 23 juillet 2009
- 7- **Dumur Jean-Pierre**, L'éviction du juge par le contrat : les techniques contractuelles alternatives de règlement des différends, AJDI, 2016, p.180.
- 8- **Le contrat de vente des denrées** du cru du vigneron est un contrat civil relevant de la compétence du tribunal de grande instance. Les actes de concurrence déloyale ne doivent pas être considérés a priori comme des actes de commerce, Arrêt rendu par Cour d'appel de Paris, 4e ch. B, 12-09-1991, Recueil Dalloz, 1992, p.352.
- 9- **Mondou Julien**, Contrat de travail des Conseillers techniques sportifs, Jurisport, 2020, n°213, p.9.
- 10- **Penneau Anne**, La sanction civile de contrats commerciaux déloyaux par l'effet de l'action de substitution d'une autorité publique, (critique de l'article L. 442-6, III, du code de commerce et propositions), Recueil Dalloz, 2003, p.1278.
- 11- **Restrepo David, Colombani Lorenzo et Bassilana Eva Mouial**, , Le déséquilibre significatif dans les contrats commerciaux : nouvel outil de lutte contre les GAFA, AJ contrat, 2018, p.471.
- 12- **Sinkondo Marcel H.**, La notion de contrat administratif : acte unilatéral à contenu contractuel ou contrat civil de l'Administration ? RTD Civ., 1993, p.239.
- 13- **Xavier Henry**, Clauses abusives dans les contrats commerciaux : état des lieux dix ans après, AJ contrat, 2018, p.370.
- 14- **Ziadé Roland et Cavicchioli Claudia**, L'impact du Covid-19 sur les contrats commerciaux, AJ contrat, 2020, p.176.
- 15- **Avenant n° 65 du 11 juin 2002** relatif au transfert de personnel entre entreprises d'assistance en escale dans le transport aérien, BO-CC 2002-31 du 31 août 2002.

٣- الأطروحات:

- 1- **Delecourt Benoist**, Les contrats civils appliqués aux actions, Université du Droit et de la Santé, Lille II, 2010.
- 2- **Molina Léa**, Contrats spéciaux, université Paris 1, Panthéon Sorbonne, école de droit de la Sorbonne, 2022.
- 3- **Raimond Sébastien**, Contrats spéciaux civils et commerciaux, université Paris Nanterre, 2020.
- 4- **Yazdi Kianoush Rezaie**, La distinction entre le contrat commercial et le contrat civil : la nécessité du contrat commercial autonome, université de Nantes, 2021.

خامساً: الأحكام القضائية:

(أ) أحكام محكمة النقض الفرنسية:

- 1) Cass. Civ. ١٠ décembre 2015, n° 14-25.757.
- 2) Cass. Civ. 10 Novembre 2021, n° 20-15.361.
- 3) Cass. Civ. 10 Septembre 2020, n°18- 18.432.
- 4) Cass. Civ. 12 Octobre 2017, n° 16-21.469.
- 5) Cass. Civ. 13 mai 2015, n° 13-26.680.
- 6) Cass. Civ. 15 juin 2017, n° 16-20. 671.
- 7) Cass. Civ. 16 Février 2023, n° 21-11.600 21 -12.005.
- 8) Cass. Civ. 16 Février 2023, n° 21-18,322.
- 9) Cass. Civ. 17 janvier 2019, n° 18-10.350.
- 10) Cass. Civ. 19 mars 2020, n° 19-13,648.
- 11) Cass. Civ. 2 Décembre 2020, n° 18-20. 691.
- 12) Cass. Civ. 22 septembre 2016, n°15-23.664.
- 13) Cass. Civ. 28 mars 2019, n° 18-15, 612.
- 14) Cass. Civ.16 Février 2023, n° 21-17,207.
- 15) Cass. Com, 13 Avril 2023, n°20-22.995.
- 16) Cass. Giv. 11 Février 2016, n° 12 - 26. 714.